تحذير المسلمين والسعوديين من فتنة المتظاهرين والغوغائيين

(تقرأ فيه فتاوى أئمة أهل السنة الموثوقين: ابن باز وابن عثيمين والالباني والفوزان وآل الشيخ والوادعي والعباد)

كتبه
مدير المكتب التعاوني للدعوة وتوعية الجاليات
بحي العزيزية بمدينة الرياض
حمد بن عبدالعزيز العتيق
١٦ – ٣ – ١٤٣٢هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إلى من يراه من المسلمين والسعوديين عموماً ومن المفتونين بالمظاهرات والاعتصامات خصوصاً:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد:

فقد وفقني الله تعالى قبل عقد من الزمان تقريباً –وبالتحديد في تاريخ ١٤٢٣/٣/٧هـ أن أكتب رسالة في بيان حكم استخدام (المظاهرات) في إنكار المنكرات وبينت أنها من البدع المحدثات، وذلك حين نادى الضال محمد المسعري وصنوه سعد الفقيه –نادوا- من استخفوا بهم للخروج في مظاهرات، للإنكار على ولاة الأمر –زعموا- فكتبت رسالة في ذلك، بعنوان المظاهرات بين الاتباع والابتداع، وهي منشورة في موقع الإسلام العتيق.

ولما ظهر هذه الأيام من شهر صفر لعام ١٤٣٢هـ ما وقع فيه كثير من المسلمين عموماً وبعض المنتسبين للعلم والدعوة خصوصاً من تأييدٍ لهذه الطريقة الضالة في تونس ومصر، المأخوذة عن الغرب الكافر، طلب مني من يعز علي مخالفته أن أكتب في ذلك ما يسر الله لي، فلم أملك سوى الاستجابة لطلبه، وقد جعلته على وقفات عشر، وسميته تحذير المسلمين والسعوديين من فتنة المتظاهرين والغوغائيين،، ولم أخص السعوديين بالذكر لأن هذا الحكم خاص بهم، أو تفضيلاً لهم على غيرهم في الدعوة إلى الله، بل لألفت نظرهم إلى أنهم معنيون بذلك، والله وحده هو المستعان وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

والله وحده هو المستعان وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

كتبه

مدير المكتب التعاوني للدعوة وتوعية الجاليات

بحي العزيزية بمدينة الرياض

حمد بن عبدالعزيز العتيق

١٦ – ٣ – ١٤٣٢هـ

الوقفة الأولى: أن يعلم المسلم الحق أنه عبد مأمور، يجب عليه امتثال أمر سيده ومولاه وإن خالف عاطفته وهواه، قال سبحانه وتعالى: (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ).

وليس الحال كما يقول الغرب الكافر ومن تبعهم على ذلك ممن لا خلاق لهم حين قالوا: إن الإنسان حرٌ يفعل ما يشاء مطلقاً، وكذبوا والله، بل الإنسان حر حتى يأتي أمر الشرع ونهيه، حينها لا يسعه إلا أن يقول –إن كان مؤمناً حقاً-: سمعنا وأطعنا، كما قال سبحانه: (إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ).

فليس كل ما يشتهيه الإنسان يكون حقاً،

ولا كل ماحدثته به نفسه يكون صدقاً،

ولا كل ما حصّلَ به نفعاً يكون له حِلاً،

بل لا يكون كذلك إلا إذا أحله الشرع ورضي به قولاً أو فعلاً،

ولو أردت تقصي الأمثلة لذلك لما استطعت لها حصراً ولا عداً.

ومن ذلك مثلاً:

الربا والزنا مما تشتهيه النفوس غريزة وطبعاً وهما من أكبر الكبائر عند الله إثماً وحداً.

وكذا السحر والنشرة به من أشد الأمور فتكاً ونفعاً، لكنها ومع ذلك قد عدها الجبار كفراً وشركاً.

والخمر والميسر فيها منافع شتى، واقعاً وحساً، وهي مع ذلك محرمة ديناً وشرعاً.

فمن عَلِمَ ذلك حقاً، ووعاه صدقاً لم يحتجَّ على حلِ شيء بأنه جُربَ ونفع، مع وجود الأدلة الشرعية التي دلت على تحريمه، وإنكاره.

وإن ما نحن بصدده وهو المظاهرات من أقرب الأمثلة على ذلك، فإن أكثر من وقعوا في هذه الفتنة إنما استدلوا على جواز المظاهرات بأنها نفعت فأسقطت الطغاة وقوضت الحكومات، ولو تأملوا ما تقدم لما وقعوا في هذا المرتع الوخيم.

وفي قصة عمر يوم صلح الحديبية أعظم تنبيه وعبرة لمن أصابه هوى أوغفلة...الخ

الوقفة الثانية: أن الأحكام الشرعية مبنية على الكثير الغالب لا على الفرد النادر، ومن ذلك مثلاً تحريم الخمر والميسر، فالكثير الغالب المعلوم بالتواتر من الشرع والواقع المفاسد المترتبة على الخمر والميسر، وهذا لا ينفي أن يوجد نفع فيهما، فلو اعترض مخالف على تحريم هذه الكبائر بما فيها من نفع وفائدة في الواقع، لكان جواب كل مؤمن بالله واليوم الآخر أن العبرة بالكثير الغالب لا بالفرد النادر.

قال ابن القيم -في إعلام الموقعين-: (الشرائع العامة لم تبن على الصور النادرة)ا.هـ

ومن ذلك تحريم الخروج على الحاكم المسلم وما يؤدي إليه كالمظاهرات والاعتصامات وأمثالها، فالشريعة إنما حرمته لأن الكثير الغالب هو وقوع المفاسد العظيمة بسببه، وهذالا ينفي أن يشذ عن ذلك شيء من الواقع، فتحصل بسببه مصلحة من ذهاب شيء من الظلم، أو حصول شيء من الحقوق التي للرعية، لكن ذلك لا يغير الحكم الشرعي أبداً.

فإذا احتج أهل الأهواء بما حصل في بعض الأحيان بسبب الخروج على الحاكم المسلم، وما يؤدي إليه كالمظاهرات والاعتصامات وأمثالها، وأنهم أزالوا بهاالظالمين وحصلوا بها المطالب والحقوق، فجواب أهل العلم والإيمان أن ذلك كالمنافع التي ذكرها الله وثبتت بالواقع في الخمر والميسر، لا يرفع ما فيها من الشر الغالب، ولا ينفي عنها التحريم الثابت.

فكل ذي بصيرة يرى رأي العين ماذا جرت هذه الأفعال على أمة الإسلام من المفاسدالكثيرة كالصومال، وأفغانستان، والعراق، وجزائر جبهة الإنقاذ، وحماة الإخوان في سوريا ومحاولة الإخوان في مصر أيام جمال والسادات، بل ماذا جر على المصريين أنفسهم قتل السادات؟ لقد جلب لهم الحاكم الذي جثم على صدورهم ثلاثين سنة يحكمهم بنظام الطوارئ الذي جعل البلدكله يعيش في ظلم وقهر لم يعرفوه من قبل، لقد كان السادات متسلطاً على فئة قليلة منهم، فظنوا أن قتله سيريحهم ويحل مشاكلهم، فجاء قتله بمن تسلط على جميعهم برهم وفاجرهم، إسلاميهم وقوميهم، غنيهم وفقيرهم، فهل من معتبر؟!.

هذا الذي عايشناه في عصرنا الحاضر، أما في العصر الماضي فتأمل مايقوله ابن تيمية رحمه الله في كتابه منهاج السنة قال –رحمه الله-: (وقل من خرج على إمام ذي سلطان ؛ إلا كان ما تولد على فعله من الشر أعظم مما تولد من الخير).

وقال في موضع آخر من منهاج السنة: (ولهذا كان المشهور من مذهب أهل السنة أنهم لا يرون الخروج على الأئمة وقتالهم بالسيف وإن كان فيهم ظلم كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة المستفيضة عن النبي ﷺ لأن الفساد في

القتال والفتنة أعظم من الفساد الحاصل بظلمهم بدون قتال ولا فتنة - ثم قال رحمه الله- ولعله لا يكاد يعرف طائفة خرجت على ذي سلطان إلا وكان في خروجها من الفساد ما هو أعظم من الفساد الذي أزالته). ا.هـ

وكثير من (الفتن ومنها المظاهرات) أول ما تظهر تستهوي الناس وتجذبهم بجمالها الكذاب والذي تخفي تحته الهلاك والدمار، كالحية الملساء التي تخفي بين أنيابها السم الزعاف، فتستهويهم الفتن والمظاهرات بإزاحة الطغاة، والحصول على الدنيا، أو الدين، ثم تطحنهم برحاها وتضرسهم بأنيابها وحينها لا يستطيعون الخروج، ولات حين مناص.

قال البخاري في صحيحه: باب الْفِتْنَةِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ، وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ خَلَفِ بْنِ حَوْشَبٍ كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يَتَمَثَّلُوا بِهَذِهِ الأَبْيَاتِ عِنْدَ (الْفِتَنِ) قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ.

الْحَرْبُ أَوَّلُ مَا تَكُونُ فَتِيَّةً *** تَسْعَى بِزِينَتِهَا لِكُلِّ جَهُولِ
حَتَّى إِذَا اشْتَعَلَتْ وَشَبَّ ضِرَامُهَا *** وَلَّتْ عَجُوزًا غَيْرَ ذَاتِ حَلِيلِ
شَمْطَاءَ يُنْكَرُ لَوْنُهَا وَتَغَيَّرَتْ *** مَكْرُوهَةً لِلشَّمِّ وَالتَّقْبِيلِ

وأصحاب هذه الفتن والخروج على الحكام وإن نجحوا في أول أمرهم فربما عاقبهم الله أحياناً في المآل بنقيض قصدهم، كما قال عنهم ابن تيمية رحمه الله في منهاج السنة النبوية: (وغاية هؤلاء –أي الذين يخرجون على ولي أمرهم- إما أن يُغلبوا –أي يهزموا- وإما أن يَغلبوا ثم يزول ملكهم فلا يكون لهم عاقبة فإن عبد الله بن علي وأبا مسلم هما اللذان قتلا خلقا كثيرا وكلاهما قتله أبو جعفر المنصور وأما أهل الحرة وابن الأشعث وابن المهلب وغيرهم فهُزموا وهُزم أصحابهم فلا أقاموا دينا ولا أبقوا دنيا).ا.هـ

والسودان أحد الأمثلة الحية المعاصرة التي نجحت فيها الثورات والانقلابات والمظاهرات والاعتصامات، ووصل الإخوان المسلمون إلى الحكم فيها عن طريق انقلاب عسكري قاده البشير، يؤزه مِن خلفه شيخُه ومعلمُه حسن الترابي، وصفق حينها المخدوعون، وفرح الجهال الموتورون، وسمعت بأذني الداعية الثائر -حين ذاك- والمهادن – الآن- وهو يقول: إن الحكومة السودانية هي خير الحكومات العربية.

وكانت تلك هي البداية!

ولكن كيف صارت النهاية؟!

لم نصل بعد إلى النهاية ومع ذلك انقلب المريدُ على شيخ طريقته، فنكلَ البشيرُ بالترابي، وسجنه وأهانه، وبالمقابل استعدى الشيخُ الترابي الغربَ الكافرَ على تلميذه المسلم الذي كان الخليفة المنتظر، وليت الأمر توقف على ذلك لكان أهون وما هو بهين، بل آل أمرهم إلى أن قسمَ الغربُ الكافرُ السودانَ إلى قسمين، إلى شمال مشترك وجنوب نصراني، ولاحظ جيداً: الشمال مشترك، والجنوب نصراني، كل ذلك تحت سمع وبصر البشير الثائر وزمرته، فهل حدث هذا في الحكومات السابقة الطاغية الديكتاتورية، أم في الحكومة المنقذة الإخوانية؟!.

ومثلها الصومال التي ليست بأحسن حالٍ من أختها، والتي يحكمها الآن أحد الثائرين على الأنظمة المستبدة السابقة (شيخ شريف)، رئيس المحاكم الإسلامية، الذي انقلب عليه أصحابه بمجرد وصوله لكرسي الرئاسة، فقاتلوه وكفروه، والناس اليوم في الصومال ما بين خائف وجائع، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

آمنت بالله، ثم آمنت بالله، ثم آمنت بالله القائل: (ذَرْهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِهِمُ الأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ).

وقد كتب أخونا الشيخ عمر بن عبدالرحمن العمر في بيان المفاسد الكثيرة المترتبة على هذه المظاهرات ومنها:

الأولى: أنها تعبد لله تعالى بوسيلة غير مشروعة وذلك عند بعض الدعاة الاسلاميين الذين يرونها وسيلة مشروعة للدعوة الى الله واظهار القوة ولهؤلاء يقال:اين السلف الصالح من فعلها؟ فلو كان خيراً لسبقونا اليه، واما الاستدلال بما ورد ان النبي ﷺ خرج بعد اسلام عمر رضي الله عنه على رأس صفين من اصحابه وعلى الاول منهما عمر وعلى الثاني حمزة رغبة في اظهار قوة المسلمين فعلمت قريش ان لهم منعة فهذا الاثر قد رواه ابو نعيم في الحلية وفي اسناده اسحاق بن عبدالله بن أبي فروة وهو منكر الحديث لا يحتج به فالرواية اذا لا تثبت.

الثانية: أن فيها تشبهاً بالكفار، فهذه المظاهرات وسيلة ابتدأها الكفار للضغط على حكوماتهم والمطالبة بحقوقهم وصدق النبي ﷺ إذ يقول: «لتتبعن سنن الذين من قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لا تبعتموهم» رواه الشيخان واللفظ لمسلم وفي مسند احمد قال ﷺ «ومن تشبه بقوم فهو منهم».

الثالثة: أن القيام بها مخالف للنظام ومعصية لولاة الامر في بلادنا السعودية خاصة، وهذا يتضح من خلال تصريح كبار المسؤولين في منعها وعدم السماح بها في بلاد الحرمين، وقد قال الله تعالى {يَا أَيِّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ} [النساء: ٥٩].

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله: «وأما أهل العلم والدين والفضل فلا يرخصون لأحد فيما نهى الله عنه من معصية ولاة الامور وغشهم والخروج عليهم بوجه من الوجوه كما قد عرف من عادات أهل السنة والدين قديما وحديثا ومن سيرة غيرهم»أ.ه.

الرابعة: زعزعة الأمن واثارة الفوضى والغوغائية ولا يخفى على كل عاقل ان حفظ الأمن مطلب مهم تشترك فيه جميع الأمم، وهو داخل في الضروريات الخمس التي جاء الاسلام بحفظها، واذا أردت ان تعرف قدر هذه النعمة فانظر حال من فقدها نسأل الله العافية والسلامة.
الخامسة: إيقاع العداوة والتصادم والتقاتل بين رجال الأمن والمتظاهرين.
السادسة: أن المظاهرات فرصة خطيرة لا ندساس المفسدين والمجرمين لتحقيق مآربهم وأغراضهم السيئة فليس كل من دخل في صفوف المتظاهرين يسعى إلى ما يسعون اليه ويهدف الى ما يهدفون اليه.
السابعة: تعطيل مصالح الناس بما تحدثه هذه المظاهرات بجموعها الغفيرة من اغلاق للمحلات وتعطيل حركة السير، ومن ذلك أنه قد يموت إنسان مصاب أو مريض أو تتضاعف اصابته بسبب عدم وصوله للمستشفى أو وصول سيارة الاسعاف اليه والسبب في ذلك جموع المتظاهرين.
الثامنة: ترك السنة واحياء البدعة: فإن الناس اذا انشغلوا بالمظاهرات ظنوا انهم قدموا كل شيء، ثم يكتفون بذلك عن الوسائل الشرعية النافعة المجدية كالتوبة والتضرع الى الله بالدعاء.
التاسعة: ان القول بجوازها ذريعة لاهل البدع والأهواء وأصحاب الأفكار المنحرفة للقيام بها والوصول الى ما يريدون من مقاصد سيئة، فإذا فتح الباب للمظاهرات فلن يقتصر ذلك على أهل الخير والصلاح، بل سيتعدى إلى المبتدعة كالرافضة، والفجرة كالعلمانيين واللبراليين، وانظر إلى هؤلاء الذين أيدوا المظاهرات فر مصر وتونس، كيف تناقضوا بإنكار المظاهرات في دولة البحرين وقديماً قيل: يداك أوكتا وفوك نفخ.
العاشرة: ما يحدث في هذه المظاهرات من محاذير شرعية كالاختلاط بين الرجال والنساء وغير ذلك من المحاذير بل حدثني من أثق به ان مظاهرة اقيمت في دولة عربية ابتدأت من قبل صلاة العصر الى ان غربت الشمس وكثير من المتظاهرين قد ضيع صلاة العصر والله المستعان.ا.هـ
الوقفة الثالثة: لم تكن الكثرة في يوم من الأيام دليلاً على صواب ما يفعله أصحابها، ولم تكن القلة دليلاً على فساد ما يفعله أصحابها، إلا عند من عميت بصائرهم عن أنوار الكتاب والسنة، فقد ذم الله الكثرة في كثير من المواضع، ومن ذلك قوله تعالى: (وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ)، وقوله: (وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَشْكُرُونَ) وقوله:(وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ)، وقوله: (وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يُؤْمِنُونَ)، وقال: (فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلا كُفُورًا).
وأثنى الله ورسوله بالمقابل على القلة المؤمنة الصابره، فقال سبحانه: (فَلَوْلا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الأَرْضِ إِلا قَلِيلا مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ) وقال سبحانه: (قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلٍّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ وَمَنْ آمَنَ وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلا قَلِيلٌ).
وروى مسلم في صحيحه عن أبى هريرة قال قال رسول الله -ﷺ- (بدأ الإسلام غريبا وسيعود كما بدأ غريبا فطوبى للغرباء).
قال السيوطي في شرحه على مسلم: (بدأ الإسلام غريباً أي في آحاد من الناس وقلة ثم انتشر وظهر وسيعود كما بدأ أي وسيلحقه النقص حتى لا يبقى إلا في آحاد وقلة).
فيامن يؤمن بالله واليوم الآخر وعرف الحق وطريقة الكتاب والسنة وسلف الأمة لا تخف ولا تحزن لرؤية المخذلين، ولا تغتر بكثرة المخالفين، ولا تستوحش من قلة السالكين، فمن فاز برضى الله فلن تضره مخالفة الضالين، ولو كان وحده بين العالمين، ومن خسر ربه فلن ينفعه الفوز بالأولين والآخرين، واعلم أن العاقبة للمتقين، كما قال تعالى: (فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ)، واعتبر بحال موسى مع بني إسرائيل لما آمنوا بالله، فإنهم كانوا قلة قليلة، كما قال تعالى: (فَمَا آمَنَ لِمُوسَى إِلا ذُرِّيَّةٌ مِنْ قَوْمِهِ عَلَى خَوْفٍ مِنْ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِمْ أَنْ يَفْتِنَهُمْ)، ومع ذلك وعدهم الله بالعاقبة والغلبة فقال: (بِآيَاتِنَا أَنْتُمَا وَمَنِ اتَّبَعَكُمَا الْغَالِبُونَ) ولكن بماذا؟!
بآيات الله وبيناته وطاعته وعبادته، قال ابن كثير في تفسير قول الله تعالى{ بِآيَاتِنَا أَنْتُمَا وَمَنِ اتَّبَعَكُمَا الْغَالِبُونَ } قال: تقديره أنتما ومَنْ اتبعكما الغالبون بآياتنا.ا.هـ
فكانت العاقبة لموسى ومن معه، كما قال تعالى: (فَانْتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ، وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ).
أقول ذلك لأن أكثر وسائل الإعلام وخصوصاً القنوات الدينية وغير الدينية، قد صدرت دعاة الفتن، وصاروا ينطقون بلسان واحد ليؤججوا نار الفتنة، ويرموا في أتونها شباب المسلمين وشيبهم ورجالهم ونساءهم، وزوروا الحق وقلبوه فجعلوا الخروج جهاداً في سبيل الله، وصار عندهم المنتحر حرقاً، أوالمقتول تحت رايات الفتنة والخروج شهيداً، فالله حسيبهم (ستكتب شهادتهم ويسألون).
فيامن عرف الحق ولزمه: لا تحزن إذا لمزك السفهاء حين تأمر بالسمع والطاعة للحكام المسلمين وترك الفتن والمظاهرات الغوغائية لا تحزن إذا لمزوك بأنك الإنبطاحي، أو عبد السلاطين، أو الجبان، أو عميل الظالمين ونصير

الأمريكيين، فقد قيل لأنبياء الله ماهو أشد وأنكى، قال تعالى: (وَلَقَدِ اسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِنْ قَبْلِكَ فَحَاقَ بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ، قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ انْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ).

الوقفة الرابعة: قاعدة الشريعة العظيمة التي كررها أهل العلم كثيراً ومن ذلك قول ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى: (الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها بحسب الامكان، ومطلوبها ترجيح خير الخيرين اذا لم يمكن أن يجتمعا جميعاً، ودفع شر الشرين اذا لم يندفعا جميعاً).ا.هـ

وقال ابن القيم في روضة المحبين: (ولا ريب أن الشريعة جاءت بالتزام الدخول في أدنى المفسدتين دفعاً لأعلاهما وتفويت أدنى المصلحتين تحصيلاً لأعلاهما).ا.هـ

ومن ذلك صلح النبي ﷺ مع المشركين يوم الحديبية، مع ما في ذلك الصلح من ما ظاهره ظلم لبعض المسلمين، فإن النبي ﷺ ارتكب أقل المفسدتين وهي مصالحته للمشركين مع وقوع الضرر على بعض المسلمين دفعاً لمفسدة أعظم وهي بقاء القتال بينه وبين المشركين وذهاب الأمن عن أكثر المسلمين، وعدم التفرغ لدعوة الناس لتوحيد رب العالمين، قال ابن القيم رحمه الله في زاد المعاد ومن فوائد صلح الحديبية: أن مصالحة المشركين ببعض ما فيه ضيم على المسلمين جائزة للمصلحة الراجحة ودفع ما هو شر منه ففيه دفع أعلى المفسدتين باحتمال أدناهما).ا.هـ

وهذه القاعدة الشرعية هي قاعدة عقلية لا يخالف فيها العقلاء، فمن أصيب في أحد أطرافه بالآكلة أو ما يسمى اليوم بالغرغرينا –نسأل الله العافية- ثم خاف أن يسري هذا المرض إلى بقية البدن، فإن كل عاقل يقول: لا بد من بتر هذا الطرف لأجل بقاء سائر البدن، لأن مفسدة ذهاب عضو واحد أيسر من مفسدة ذهاب البدن كله، فارتكبت المفسدة الأقل وهي بتر العضو، دفعاً للمفسدة الأعلى وهي ذهاب البدن كله.

قال الشاطبي في الاعتصام: (وإذا تعارض الضرران فالمرتكب أخفهما وأسهلهما وبعض الشر أهون من جميعه كقطع اليد المتأكلة إتلافها أسهل من إتلاف النفس

وهذا شأن الشرع أبدا يطرح حكم الأخف وقاية من الأثقل).

ومن ذلك: ما أمرت به الشريعة من الصبر على ولاة الأمور من أهل البغي والجور، فإن كثيراً من الناس لقلة دينه وعقله يستغرب ذلك، ويرده لما فيه من المفسدة، وهي بقاء الظالم واستمرار الظلم، وما علم الجاهل الغبي أن الشريعة أمرت بذلك مع ما فيه من فساد دفعاً لفساد أعظم منه وهو سفك دماء المسلمين وذهاب أموالهم وأعراضهم .

قال ابن تيمية رحمه الله في منهاج السنة النبوية: (الحاكم إذا ولاه ذو الشوكة لا يمكن عزله إلا بفتنة ومتى كان السعي في عزله مفسدة أعظم من مفسدة بقائه لم يجز الإتيان بأعظم الفسادين لدفع أدناهما وكذلك الإمام الأعظم ولهذا كان المشهور من مذهب أهل السنة أنهم لا يرون الخروج على الأئمة وقتالهم بالسيف وإن كان فيهم ظلم كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة المستفيضة عن النبي ﷺ لأن الفساد في القتال والفتنة أعظم من الفساد الحاصل بظلمهم بدون قتال ولا فتنة فلا يدفع أعظم الفسادين بالتزام أدناهما، ولعله لا يكاد يعرف طائفة خرجت على ذي سلطان إلا وكان في خروجها من الفساد ما هو أعظم من الفساد الذي أزالته،...فقد نهى رسول الله ﷺ عن قتالهم مع إخباره أنهم يأتون أمورا منكرة فدل على أنه لا يجوز الإنكار عليهم بالسيف كما يراه من يقاتل ولاة الأمر من الخوارج والزيدية والمعتزلة وطائفة من الفقهاء وغيرهم، وفي الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إنكم سترون بعدي أثرة وأمورا تنكرونها قالوا فما تأمرنا يا رسول الله قال تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون الله الذي لكم فقد أخبر النبي ﷺ أن الامراء يظلمون ويفعلون أمورا منكرة ومع هذا فأمرنا أن نؤتيهم الحق الذي لهم ونسأل الله الحق الذي لنا ولم يأذن في أخذ الحق بالقتال ولم يرخص في ترك الحق الذي لهم، وفي الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من رأى من أميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فإنه من فارق الجماعة شبرا فمات إلا مات ميتة جاهلية وفي لفظ فإنه من خرج من السلطان شبرا فمات مات ميتة جاهلية واللفظ للبخاري وقد تقدم قوله ﷺ لما ذكر أنهم لا يهتدون بهديه ولا يستنون بسنته قال حذيفة كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك قال تسمع وتطيع للأمير وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع فهذا أمر بالطاعة مع ظلم الأمير، وتقدم قوله ﷺ من ولى عليه وال فرآه يأتي شيئا من معصية الله فليكره ما يأتي من معصية الله ولا ينزعن يدا عن طاعة وهذا نهي عن الخروج عن السلطان وإن عصى وتقدم حديث عبادة بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا وأن لا ننازع الأمر أهله قال إلا إن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان وفي رواية وأن نقول أو نقوم بالحق حيث ما كنا لا نخاف في الله لومة لائم فهذا أمر بالطاعة مع استئثار ولي الأمر وذلك ظلم منه ونهى عن منازعة الأمر أهله وذلك نهي عن الخروج عليه لأن أهله هم أولو الأمر الذين أمر بطاعتهم وهم الذين لهم سلطان يأمرون به وليس المراد من يستحق أن يولى ولا سلطان له ولا المتولى العادل لأنه قد ذكر أنهم يستأثرون فدل على أنه نهى عن منازعة ولي الأمر وإن كان مستأثرا وهذا باب واسع).ا.هـ

وقال رحمه الله في منهاج السنة النبوية: (فإن الله تعالى بعث رسوله ﷺ بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها فإذا تولى خليفة من الخلفاء كيزيد وعبد الملك والمنصور وغيرهم فإما أن يقال يجب منعه من الولاية وقتاله

حتى يولى غيره كما يفعله من يرى السيف فهذا رأى فاسد فإن مفسدة هذا أعظم من مصلحته وقل من خرج على إمام ذي سلطان إلا كان ما تولد على فعله من الشر أعظم مما تولد من الخير كالذين خرجوا على يزيد بالمدينة وكابن الأشعث الذي خرج على عبد الملك بالعراق وكابن المهلب الذي خرج على ابنه بخراسان وكأبي مسلم صاحب الدعوة الذي خرج عليهم بخراسان أيضا وكالذين خرجوا على المنصور بالمدينة والبصرة وأمثال هؤلاء، وغاية هؤلاء إما أن يُغلبوا وإما أن يَغلبوا ثم يزول ملكهم فلا يكون لهم عاقبة فإن عبد الله بن علي وأبا مسلم هما اللذان قتلا خلقا كثيرا وكلاهما قتله أبو جعفر المنصور وأما أهل الحرة وابن الأشعث وابن المهلب وغيرهم فهزموا وهزم أصحابهم فلا أقاموا دينا ولا أبقوا دنيا والله تعالى لا يأمر بأمر لا يحصل به صلاح الدين ولا صلاح الدنيا وإن كان فاعل ذلك من أولياء الله المتقين ومن أهل الجنة فليسوا أفضل من علي وعائشة وطلحة والزبير وغيرهم ومع هذا لم يحمدوا ما فعلوه من القتال وهم أعظم قدرا عند الله وأحسن نية من غيرهم، وكذلك أهل الحرة كان فيهم من أهل العلم والدين خلق وكذلك أصحاب ابن الأشعث كان فيهم خلق من أهل العلم والدين والله يغفر لهم كلهم، وقد قيل للشعبي في فتنة ابن الأشعث أين كنت يا عامر قال كنت حيث يقول الشاعر:

عوى الذئب فاستأنست بالذئب إذ عوى... وصوت إنسان فكدت أطير

أصابتنا فتنة لم نكن فيها بررة أتقياءولا فجرة أقوياء، وكان الحسن البصري يقول إن الحجاج عذاب الله فلا تدفعوا عذاب الله بأيديكم ولكن عليكم بالاستكانة والتضرع فإن الله تعالى يقول (ولقد أخذناهم بالعذاب فما استكانوا لربهم وما يتضرعون)، وكان طلق بن حبيب يقول: اتقوا الفتنة بالتقوى فقيل له أجمل لنا التقوى فقال أن تعمل بطاعة الله على نور من الله ترجو رحمة الله وأن تترك معصية الله على نور من الله تخاف عذاب الله رواه أحمد وابن أبي الدنيا، وكان أفاضل المسلمين ينهون عن الخروج والقتال في الفتنة كما كان عبد الله بن عمر وسعيد بن المسيب وعلي بن الحسين وغيرهم ينهون عام الحرة عن الخروج على يزيد وكما كان الحسن البصري ومجاهد وغيرهما ينهون عن الخروج في فتنة ابن الأشعث ولهذا استقر أمر أهل السنة على ترك القتال في الفتنة للأحاديث الصحيحة الثابته عن النبي ﷺ وصاروا يذكرون هذا في عقائدهم ويأمرون بالصبر على جور الأئمة وترك قتالهم).ا.هـ

وقال ابن تيمية في مجموع الفتاوى: وأما ما يقع من ظلمهم وجورهم بتأويل سائغ أو غير سائغ فلا يجوز أن يزال لما فيه من ظلم وجور كما هو عادة أكثر النفوس تزيل الشر بما هو شر منه وتزيل العدوان بما هو أعدى منه ؛ فالخروج عليهم يوجب من الظلم والفساد أكثر من ظلمهم فيصبر عليه كما يصبر عند الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على ظلم المأمور والمنهي في مواضع كثيرة كقوله: (وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ) وقوله: (فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ) وقوله: (وَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا). وهذا عام في ولاة الأمور وفي الرعية إذا أمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ؛ فعليهم أن يصبروا على ما أصيبوا به في ذات الله كما يصبر المجاهدون على ما يصاب من أنفسهم وأموالهم. ا.هـ

الوقفة الخامسة: بيان سبب الداء العضال الذي لحق بالمسلمين من الضعف وما حل بهم تبعاً لذلك من تسلط الكفار و الظالمين عليهم، و سوء أحوالهم المادية والمعيشية.

ولا شك أن الجهل بالسبب يجر تلقائياً إلى الجهل والتخبط في الوصول للحل والمخرج.

والسبب واضحٌ بينٌ في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

إنها الذنوب والمعاصي، وأعظمها الشرك والكفر بالله، ثم البدع ثم المعاصي التي وقع فيها كثير من المسلمين.

وهذا الواقع لظهوره ووضوحه لا يحتاج إلى شاهد لبرهانه، فالعالم الإسلامي إلا من رحم الله –وقليل ما هم- يعج بالاستغاثة والذبح والنذر للأولياء والصالحين وكذا الجن والشياطين وأوليائهم من السحرة والعرافين، ويعتقد كثير منهم في غير ما لا يقدر عليه إلا الله من علم الغيب والخلق والتصرف والتدبير، وهذا كله من الشرك الأكبر.

وظهر ترك الصلاة، وما دونها من أركان الإسلام من باب أولى.

ونودي بينهم بلا خفاء بالبدع المحدثة كالاحتفالات البدعية مثل المولد، وكالبناء على القبور، وإدخالها للمساجد.الخ ممالا حصر له.

وانتشر بين نسائهم التبرج والسفور، الذي قاد كثيراً منهم إلى الزنا والفواحش، حتى صار مقنناً في بعض البلاد الإسلامية.

وصار أخو الزنا وهو الخمر يباع في أسواق المسلمين، وصار كثير منهم يعاقرونها جهاراً، إلى غير ذلك من المعاصي التي يعجز مثل هذا الكتاب عن إيرادها.

وقد تكاثرت الآيات القرآنية وتواترت الأحاديث النبوية في تقرير ذلك، قال تعالى : (أَوَلَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)

وقال سبحانه: (وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ).

وروى أحمد وعلقه البخاري من حديث ابن عمر أن النبي ﷺ قال: (وَجُعِلَ الذُّلُ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي).

قال ابن تيمية في الجواب الصحيح: (وحيث ظهر الكفار، فإنما ذاك لذنوب المسلمين التي أوجبت نقص إيمانهم، ثم إذا تابوا بتكميل إيمانهم نصرهم الله، كما قال – تعالى -: (وَلا تَهِنُوا وَلا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) وقال: (أَوَلَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ) ا.هـ.

وقال في مجموع الفتاوى: (وإذا كان في المسلمين ضعف، وكان عدوهم مستظهراً عليهم كان ذلك بسبب ذنوبهم وخطاياهم؛ إما لتفريطهم في أداء الواجبات باطناً وظاهراً، وإما لعدوانهم بتعدي الحدود باطناً وظاهراً، قال الله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا) وقال تعالى: (أَوَلَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ) وقال تعالى: (وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ. الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ) ا.هـ

وقال ابن القيم في مدارج السالكين: (فلو رجع العبد إلى السبب والموجب لكان اشتغاله بدفعه أجدى عليه، وأنفع له من خصومة من جرى على يديه. فإنه – وإن كان ظالماً – فهو الذي سلطه على نفسه بظلمه. قال الله تعالى: أَوَلَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ فأخبر أن أذى عدوهم لهم، وغلبتهم لهم: إنما هو بسبب ظلمهم، وقال الله تعالى: وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ) ا.هـ

وقال في الجواب الكافي: (ومن عقوبات الذنوب إنها تزيل النعم وتحل النقم فما زالت عن العبد نعمة الا لسبب ذنب ولا حلت به نقمة إلا بذنب كما قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه ما نزل بلاء إلا بذنب ولا رفع بلاء إلا بتوبة وقد قال تعالى وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفوا عن كثير وقال تعالى ذلك بان الله لم يك مغيرا نعمة أنعمها علي قوم حتى يغيروا ما بأنفسهم فأخبر الله تعالى إنه لايغير نعمته التي أنعم بها على أحد حتى يكون هو الذي يغير ما بنفسه فيغير طاعة الله بمعصيته وشكره بكفره وأسباب رضاه باسباب سخطه فاذا غير غير عليه جزاء وفاقا وما ربك بظلام للعبيد فأن غير المعصية بالطاعة غير الله عليه العقوبة بالعافية والذل بالعز قال تعالى إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم وإذا أراد الله بقوم سوء فلا مرد له ومالهم من دونه من وال وفي بعض الآثار الألهية عن الرب تبارك وتعالى إنه قال وعزتي وجلالي لا يكون عبد من عبيدي على ما أحب ثم ينتقل عنه إلى ما أكره إلا إنتقلت له مما يجب عبيدي الى ما يكره ولا يكون عبد من عبيدي على ما أكره فينتقل عنه الى ما أحب الا إنتقلت له مما يكره الى ما يحب وقد أحسن القائل:

إذا كنت في نعمة فارعها... فان الذنوب تزيل النعم
وحطها بطاعة رب العباد... فرب العباد سريع النقم
وإياك والظلم مهما إستطعت... فظلم العباد شديد الوخم
وسافر بقلبك بين الورى... لتبصر آثار من قد ظلم
فتلك مساكنهم بعدهم... شهود عليهم ولا تـتهم
وما كان شيء عليهم اضر... من الظلم وهو الذي قد تصم
فكم تركوا من جنان ومن... قصور وأخرى عليهم اطم
صلوا بالجحيم وفات النعم... وكان الذي نالهم كالحلم.ا.هـ.

والمصيبة العظيمة أن أكثر المسلمين عموماً وأكثر المنتسبين للدعوة خصوصاً يغفلون عن السبب الرئيس، إلى أسباب ليست بسبب أصلاً، بل هي أعراض أونتائج لما حل بالمسلمين، أو إلى أسباب ليست أساسية، ومن ذلك:

- اعتقاد الكثيرين أن سبب ضعف المسلمين: قوة الكفار وكثرة عتادهم، وظنوا تبعاً لذلك أن الجري والتنقيب عن مخططاتهم هو الحل، وهذا السبب الذي ظنوه ليس بسبب رئيس، فإن قوة الكفار في أكثر الأزمان قديماً وحديثاً أشد من قوة المسلمين، ومع ذلك قال الله تعالى: (وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ)، وقد كان فرعون وقومه أقوى وأكثر عتاداً وعدة من موسى وأتباعه، فمن الذي انتصر؟
انتصر المستضعفون بصبرهم وإيمانهم كما قال تعالى: (وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ).

قال ابن تيمية –رحمه الله- في الجواب الصحيح: (وحيث ظهر الكفار، فإنما ذاك لذنوب المسلمين التي أوجبت نقص إيمانهم، ثم إذا تابوا بتكميل إيمانهم نصرهم الله، كما قال – تعالى –: (وَلا تَهِنُوا وَلا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) وقال: (أَوَلَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ) ا.هـ.

قال ابن القيم في إغاثة اللهفان: (وكذلك النصر والتأييد الكامل، إنما هو لأهل الإيمان الكامل، قال تعالى: (إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ) وقال: (فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَى عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ) فمن نقص إيمانه نقص نصيبه من النصر، والتأييد، ولهذا إذا أصيب العبد بمصيبة في نفسه أو ماله،

أو بإدالة عدوه عليه، فإنما هي بذنوبه، إما بترك واجب، أو فعل محرم. وهو من نقص إيمانه، وبهذا يزول الإشكال الذي يورده كثير من الناس على قوله تعالى ﴿ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً ﴾ ويجيب عنه كثير منهم بأنه لن يجعل لهم عليهم سبيلاً في الآخرة، ويجيب آخرون بأنه لن يجعل لهم عليهم سبيلاً في الحجة.
والتحقيق: أنها مثل هذه الآيات، وأن انتفاء السبيل عن أهل الإيمان الكامل، فإذا ضعف الإيمان صار لعدوهم عليهم من السبيل بحسب ما نقص من إيمانهم، فهم جعلوا لهم عليهم السبيل بما تركوا من طاعة الله تعالى.
فالمؤمن عزيز غالب مؤيد منصور، مكفي، مدفوع عنه بالذات أين كان، ولو اجتمع عليه من بأقطارها، إذا قام بحقيقة الإيمان وواجباته، ظاهراً وباطناً. وقد قال تعالى للمؤمنين: (وَلا تَهِنُوا وَلا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِين) وقال تعالى: (فَلا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُم) فهذا الضمان إنما هو بإيمانهم وأعمالهم، التي هي جند من جنود الله، يحفظهم بها، ولا يفردها عنهم ويقتطعها عنهم، كما يَتِرُ الكافرين والمنافقين أعمالهم، إذ كانت لغيره، ولم تكن موافقة لأمره... والله سبحانه قد بين في كتابه أنه ناصر المؤمنين في الدنيا والآخرة، قال تعالى: (إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد)، وقال تعالى: (ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون)، وقال تعالى: (إن الذين يحادون الله ورسوله أولكئك في الأذلين كتب الله لأغلبن أنا ورسلي) وهذا كثير في القرآن، وقد بين سبحانه فيه أن ما أصاب العبد من مصيبة أو إدالة عدو أو كسر وغير ذلك فبذنوبه،...-ثم ذكر بعض الأدلة على هذا الأصل إلى أن قال:- ولهذا أمر الله سبحانه رسوله والمؤمنين باتباع ما أنزل إليهم وهو طاعته وهو المقدمة الأولى وأمر بانتظار وعده وهو المقدمة الثانية وأمر بالاستغفار والصبر لأن العبد لابد أن يحصل له نوع تقصير وسرف يزيله الاستغفار ولابد في انتظار الوعد من الصبر فبالاستغفار تتم الطاعة وبالصبر يتم اليقين بالوعد وقد جمع الله سبحانه بينهما في قوله: (فاصبر إن وعد الله حقك واستغفر لذنبك وسبح بحمد ربك بالعشي والإبكار)، وقد ذكر الله سبحانه في كتابه قصص الأنبياء وأتباعهم وكيف نجاهم بالصبر والطاعة ثم قال: (لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب).ا.هـ.

- ومن ذلك اعتقادهم أن السبب في ضعف المسلمين: قلة المسلمين، ثم ظنوا تبعاً لذلك أن الحل جمع المسلمين على عجرهم وبجرهم، سنيهم ومبتدعهم، وأشاعوا لذلك القاعدة التي أطلقتها مجلة المنار، ثم تولى كِبَرَ نشرها الإخوان المسلمون: (نتعاون فيما اتفقنا عليه ويعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه)، ليجمعوا تحت لوائهم الكثيرين بل الأكثر، ليتكثروا بهم في مواجهة عدوهم المشترك -زعموا-!!

وروج لذلك بعض بني جلدتنا الذين رضعوا من ثدي الجماعة الإخوانية بمصطلحات براقة، ظاهرها الرحمة وباطنها العذاب كقولهم: وحدة الصف لا وحدة الرأي، مسلمون وكفى، الوحدة الإسلامية، وما هذا منهم إلا تسمية للخمر بغير اسمها.
أوما علموا أن الكم الكثير دون الكيف الأصيل إنما هو كغثاء السيل؟ الذي لا يجدي على صاحبه شيئاً كما أخبر النبي ﷺ حين قال فيما رواه أحمد وأبو داود: (يُوشِكُ الأُمَمُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمْ كَمَا تَدَاعَى الأَكَلَةُ إِلَى قَصْعَتِهَا فَقَالَ قَائِلٌ وَمِنْ قِلَّةٍ نَحْنُ يَوْمَئِذٍ قَالَ: بَلْ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ وَلَكِنَّكُمْ غُثَاءٌ كَغُثَاءِ السَّيْلِ وَلَيَنْزِعَنَّ اللَّهُ مِنْ صُدُورِ عَدُوِّكُمُ الْمَهَابَةَ مِنْكُمْ وَلَيَقْذِفَنَّ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمُ الْوَهَنَ)، ولا يخفى على من تدبر كتاب الله أن هزيمة المسلمين يوم حنين في أول المعركة كان بسبب إعجابهم بكثرتهم، فقال سبحانه: (وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًاوَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ)، قال ابن كثير في تفسيره: قوله تعالى: {وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ} أي: يوم بدر، وكان في جمعة وافق السابع عشر من رمضان، من سنة اثنتين من الهجرة، وهو يوم الفرقان الذي أعز الله فيه الإسلام وأهله، ودمغَ فيه الشرك وخرَّب محِله، هذا مع قلة عدد المسلمين يومئذ، فإنهم كانوا ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلا فيهم فرسان وسبعُون بعِيرا، والباقون مُشاة، ليس معهم من العَدَد جميع ما يحتاجون إليه، وكان العدو يومئذ ما بين التسعمائة إلى الألف في سوابغ الحديد والبَيض، والعدة الكاملة والخيول المسومة والحلي الزائد، فأعز الله رسوله، وأظهر وحيه وتنزيله، وبيَّضَ وَجْه النبي وقبيله، وأخْزى الشيطان وجيله ولهذا قال سبحانه وتعالى مُمْتَنا على عباده المؤمنين وحِزبه المتقين: { وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ } أي: قليل عددكم ليعلموا أن النصر إنما هو من عند الله، لا بكثرة العَدَد والعُدَد؛ ولهذا قال في الآية الأخرى: { وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًاوَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ. ثُمَّ أَنزلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنزلَ جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ. ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ}.
وقال تعالى: (فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آَمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُو اللَّهِ كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ) قال ابن كثير رحمه الله: (قَالُوا لا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ) أي: استقلوا أنفسهم عن لقاء عدوهم لكثرتهم فشجعهم علماؤهم وهم العالمون بأن

وعد الله حق فإن النصر من عند الله ليس عن كثرة عدد ولا عدد. ولهذا قالوا: (كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ)ا.هـ

- ومن ذلك اعتقادهم أن السبب في ضعف المسلمين: ترك الجهاد بالقتال، فصار الحل عندهم تبعاً لذلك: التحريض للقتال، ولو مع انعدام شروطه وواجباته، ومن أظهر هذه الشروط القوة الدينية والقوة المادية، التي لا يملك منها المسلمون شيئاً يذكر بالنسبة للشرق والغرب الكافر.

وكل من عاش العصر الحاضر يعلم أن المسلمين ما كادوا يتركون القتال في المئة سنة الماضية، ضد المستعمر أو وكيله، حتى سُمي أحد البلاد الإسلامية بلد المليون شهيد، لكن ومع هذا القتال المتوالي هنا وهناك، فتش بعد ذلك عن بلد من البلاد الإسلامية يُصرح بأن قاعد الحكم فيه كتاب الله وسنة رسوله؟! لا تجدذلك إلا في بلاد الحرمين أعزها الله بالتوحيد والسنة، -مع وجود التقصير- فهل كان ذلك القتال قتالاً شرعياً يحبه الله أي: لتكون كلمة الله هي العليا؟ أم كان لأجل القومية والحمية الجاهلية؟ الجواب يُعرف بمعرفة من وصل للرئاسة والحكم بسبب ذلك القتال أو ما سموه بالثورة، أو التحرير.

- ومنهم من يعتقد أن السبب في ضعف المسلمين: حكام المسلمين وأنهم السبب الرئيس إن لم يكن الوحيد، وصار الحل الوحيد في نظرهم تبعاً لذلك: الثورة على الحكام وإسقاطهم والذي يعرف شرعاً بالخروج عليهم، وما علم مساكين العقل والدين أن حكام المسلمين من بين أظهرهم خرجوا، وبهم للحكم وصلوا، وما سلط الله عليهم الحكام الظلمة إلا بظلم الرعية لأنفسهم ولعباد الله، قال الحسن البصري: هؤلاء – يعني الملوك – وإن رقصت بهم الهماليج ووطئ الناس أعقابهم فإن ذل المعصية في قلوبهم إلا أن الحق ألزمنا طاعتهم ومنعنا من الخروج عليهم وأمرنا بأن نستدفع بالتوبة والدعاء مضرتهم، فمن أراد به خيراً لزم ذلك وعمل به ولم يخالفه ا.هـ (آداب الحسن البصري لابن الجوزي)

وقال رحمه الله: اعلم – عافاك الله – أن جور الملوك نقمة من نقم الله تعالى، ونقم الله لا تلاقى بالسيوف، وإنما تتقى وتستدفع بالدعاء والتوبة والإنابة والإقلاع عن الذنوب، إن نقم الله متى لقيت بالسيف كانت هي أقطع ا.هـ (آداب الحسن البصري لابن الجوزي)

وأخرج الآجري في الشريعة: عن عمر بن يزيد قال: سمعت الحسن أيام يزيد بن المهلب قال: وأتاه رهط فأمرهم أن يلزموا بيوتهم، ويغلقوا عليهم أبوابهم، ثم قال: والله لو أن الناس إذا ابتلوا من قِبَل سلطانهم صبروا ما لبثوا أن يرفع الله ذلك عنهم، وذلك أنهم يفزعون إلى السيف فيوكلوا إليه، ووالله ما جاءوا بيوم خير قط، ثم تلا: (وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ) ا.هـ

وقال الطرطوشي -رحمه الله في سراج الملوك-: (لم أزل أسمع الناس يقولون: (أعمالكم عمالكم، كما تكونوا يولى عليكم) إلى أن ظفرت به في قوله -تعالى-: (وَكَذَلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضاً بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ).

وقال ابن تيمية في منهاج السنة النبوية: (فتنة كل زمان بحسب رجاله وقد قال النبي صلى الله عليه و سلم خير القرون القرن الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، وفتن ما بعد ذلك الزمان بحسب أهله وقد روى أنه قال: كما تكونوا يولى عليكم وفي أثر اخر يقول الله تعالى أنا الله عز و جل ملك الملوك قلوب الملوك ونواصبهم بيدي من أطاعني جعلتهم عليه رحمة ومن عصاني جعلتهم عليه نقمة فلا تشتغلوا بسب الملوك وأطيعوني أعطف قلوبهم عليكم... والذنوب ترفع عقوبتها بالتوبة والاستغفار والحسنات الماحية والمصائب المكفرة).

وقال ابن القيم في مفتاح دار السعادة: (وتأمل حكمته تعالى في تسليط العدو على العباد إذا جار قويهم على ضعيفهم ولم يؤخذ للمظلوم حقه من ظالمه كيف يسلط عليهم من يفعل بهم كفعلهم برعاياهم وضعفائهم سواء وهذه سنة الله تعالى منذ قامت الدنيا الى ان تطوى الارض ويعيدها كما بدأها وتأمل حكمته تعالى في ان جعل ملوك العباد وأمراءهم وولاتهم من جنس اعمالهم بل كأن أعمالهم ظهرت في صور ولاتهم وملوكهم فإن استقاموا استقامت ملوكهم وإن عدلوا عدلت عليهم وإن جاروا جارت ملوكهم وولاتهم وإن ظهر فيهم المكر والخديعة فولاتهم كذلك وإن منعوا حقوق الله لديهم وبخلوا بها منعت ملوكهم وولاتهم ما لهم عندهم من الحق وبخلوا بها عليهم وإن اخذوا ممن يستضعفونه مالا يستحقونه في معاملتهم اخذت منهم الملوك مالا يستحقونه وضربت عليهم المكوس والوظائف وكل ما يستخرجونه من الضعيف يستخرجه الملوك منهم بالقوة فعمالهم ظهرت في صور اعمالهم وليس في الحكمة الالهية ان يولى على الاشرار الفجار الا من يكون من جنسهم ولما كان الصدر الاول خيار القرون وابرها كانت ولاتهم كذلك فلما شابوا شابت لهم الولاة فحكمه الله تأبى ان يولي علينا في مثل هذه الازمان مثل معاوية وعمر بن عبدالعزيز فضلا عن مثل ابي بكر وعمر بل ولاتنا على قدرنا

وولاة من قبلنا على قدرهم وكل من الامرين موجب الحكمة ومقتضاها ومن له فطنه إذا سافر بفكره في هذا الباب رأى الحكمة الالهية سائرة في القضاء والقدر ظاهرة وباطنة فيه كما في الخلق والامر سواء).

وقال شيخنا الشيخ ابن عثيمين –كما في موقعه عبر الشبكة-: أيها الناس فإننا إنما نتلوا عليكم ما سبق من سيرة الخلفاء الراشدين لا لمجرد القصص والتسلية ولا لأنها أساطير تنشر ولكن نقصها عليكم للاعتبار بها وبيان ما كان عليه سلف الأمة من الأئمة الصالحين والرعاة المجتهدين إنكم قد تقولون إن هذا الطراز من الخلفاء قد أنقضى واندثر ومضى عليه قرون لم يأت مثله وهذا هو الأمر الواقع وذلك لأن الله سبحانه وتعالى بحكمته ربط الأمور بأسبابها وجعل الرعية والرعاة جعلهم متناسبين متكافئين وكما سمعتم في الأثر:كما تكونون يولى عليكم إن هذا الخليفة الراشد الذي تلونا عليكم شيئا من نير حياته إنه رضي الله عنه كان خليفة على قوم هم من أنصح الناس لرعاتهم ومن أنصح الناس لدينهم ومن أشد الناس أمانة لما فتحت المدائن وكانت عاصمة الفرس جيء بتاج كسرى من المدائن في أقصى العراق إلى مدينة الرسول ﷺ ليلقى بين يدي الخليفة هذا التاج العظيم الذي ذكروا بأنه قد حمله بعيران من العراق إلى المدينة لأنه تاج عظيم مرصع بالذهب والآلي والجواهر فلما ألقي بين يدي عمر بن الخطاب رضي الله عنه وتأمله وتأمل هذا التاج وما فيه من خرز اللؤلؤ ومرصع بالذهب وإذا هو لم يسحب منه خرزة واحدة فقال رضي الله عنه إن قوما أدوا هذا لأمناء،فقال له: أمنت فأمنوا يعني أنك لما كنت قائماً بالأمانة خير قيام كانوا كذلك هم أمناء وكذلك نقول لما كانوا أمناء ولى الله عليهم أمناء "فكما تكونون يولى عليكم "أما الآن وفي وقتنا فإن الخيانة ومع الآسف موجودة في المسئولين تحت الخلفاء وموجودة في الرعية بعامة الناس فما تكاد ترى إنسانا مسئولاً إلا إذا تدبرت أمره وجدت فيه خيانة أما بأكل المال بالباطل وإما بالتخلف عن الحضور وإما بالتعجل بالخروج قبل أن ينتهي الدوام وإما بغير ذلك من أسباب الخيانة التي لا تكاد تجد موظفاً كبيرا أم صغيراً إلا وجدته متصفاً بها فكيف يكون هؤلاء الرعية كيف تكون حالهم وكيف يريدون أن يولي الله عليهم مثل عمر بن الخطاب رضي الله عنه إنهم إذا حاولوا ذلك أو فكروا فيه فإنهم في الحقيقة سفهاء لأن ذلك ينافي حكمة الله عز وجل.ا.هـ

فإذا شخصنا الداء وهو ضعف المسلمين، ثم استطعنا أن نعرف السبب وهو ذنوب العباد، عندها سنتوصل تلقائياً إلى العلاج وهو: الرجوع إلى الله تعالى في توحيده وفي سنة رسوله وطاعته وطاعة رسوله ﷺ.

قال الله تعالى: (وَأَنِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ كَبِيرٍ)

وقال سبحانه: (وَيَا قَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ وَلَا تَتَوَلَّوْا مُجْرِمِينَ).

وقال سبحانه: (فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا، يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا).

وقال تعالى وهو يعد عباده المؤمنين الصالحين: (وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا).

فإذا رجع الناس إلى توحيد الله وسنة رسوله، وطاعة الله وطاعة رسوله ﷺ أعزهم الله ونصرهم على عدوهم، وأصلح شأنهم وتولى لهم جميع أمرهم، قال ابن تيمية في الرد على البكري: (حتى إن العدو الخارج عن شريعة الإسلام –يعني التتر- لما قدم دمشق خرجوا يستغيثون بالموتى عند القبور التي يرجون عندها كشف ضرهم وقال بعض الشعراء:

يا خائفين من التتر... لوذوا بقبر أبي عمر...

أو عوذوا بقبر أبي عمر... ينجيكم من الضرر...

فقلت لهم هؤلاء الذين تستغيثون بهم لو كانوا معكم في القتال لانهزموا كما انهزم من انهزم من المسلمين يوم أحد فإنه كان قد قضى أن العسكر ينكسر لأسباب اقتضت ذلك ولحكمة الله عز و جل في ذلك ولهذا كان أهل المعرفة بالدين والمكاشفة لم يقاتلوا في تلك المرة لعدم القتال الشرعي الذي أمر الله به ورسوله ولما يحصل في ذلك من الشر والفساد وانتفاء النصرة المطلوبة من القتال فلا يكون فيه ثواب الدنيا ولا ثواب الآخرة لمن عرف هذا وهذا وإن كثيرا من القائلين الذين اعتقدوا هذا قتالا شرعيا أجروا على نياتهم.

<u>فلما كان بعد ذلك جعلنا نأمر الناس بإخلاص الدين لله عز و جل والاستغاثة به وأنهم لا يستغيثون إلا إياه لا يستغيثون بملك مقرب ولا نبي مرسل كما قال تعالى يوم بدر إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم فلما أصلح الناس أمورهم وصدقوا في الاستغاثة بربهم نصرهم على عدوهم نصرا عزيزا ولم تهزم التتار مثل هذه الهزيمة قبل ذلك أصلا لما صح من تحقيق توحيد الله تعالى وطاعة رسوله ما لم يكن قبل ذلك فإن الله تعالى ينصر رسوله والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد).ا.هـ</u>

الوقفة السادسة: ما رواه الترمذي في سننه قال: كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضى الله عنها أَنِ اكْتُبِى إِلَىَّ كِتَابًا تُوصِينِي فِيهِ وَلاَ تُكْثِرِى عَلَيَّ. فَكَتَبَتْ عَائِشَةُ رضى الله عنها إِلَى مُعَاوِيَةَ سَلاَمٌ عَلَيْكَ أَمَّا بَعْدُ: فَمَنِ الْتَمَسَ رِضَاءَ اللَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ كَفَاهُ اللَّهُ مُؤْنَةَ النَّاسِ وَمَنِ الْتَمَسَ رِضَاءَ النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ). وَالسَّلاَمُ عَلَيْكَ، وفي رواية ابن حبان: (من التمس رضى الله بسخط الناس رضي الله عنه، وأرضى الناس عنه، ومن التمس رضا الناس بسخط الله سخط الله عليه، وأسخط عليه الناس).

فانظر يارعاك الله لهؤلاء الحكام الذي كرسوا حياتهم في التبعية للغرب الكافر، وقلب المجتمع المسلم إلى مجتمع غربي، كيف صار مآلهم؟!

ما إن أحس الغرب بدنو سقوطهم حتى تبرأ منهم، فأحدهم لما أراد الفرار أبت أن تستقبله مرضعته الكافرة فرنسا، والآخر لما حاول التماسك فتت أمريكا في عضده، وخانته، وما مثل هذه الدول الكافرة ومثل هؤلاء الحكام إلا كما قال الله تعالى: (كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلإِنْسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ) فسبحان مصرف الأمور وحده لا شريك له، لكن هل من معتبر؟!

الوقفة السابعة: أن الجهاد في سبيل الله ومنه الخروج على الحاكم الكافر -الذي يجوز الخروج عليه- ليس مشروعاً لذاته بل مشروع لغيره، وهو إقامة دين الله فِي الأرض، فهو ليس مقصودًا لذاته، كما قال تعالى: (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ).

قال ابن جرير الطبري في تفسيره: فقاتلوهم حتَّى لا يكون شرك ولا يعبد إلا الله وحده لا شريك له، فيرتفع البلاء عن عباد الله من الأرض وهو الفتنة، ويكون الدين كله لله، يقول: وحتَّى تكون الطاعة والعبادة كلها لله خالصة دون غيره، وبنحو الذي قلنا قال أهل التأويل.

ذكر من قال ذلك.... ثُمَّ ساقه بإسناده عن ابن عباس والحسن وقتادة والسدي وابن جريج وغيرهم -رحمهم الله.ا.هـ

وقال أبو عبد الله القرطبي في تفسيره: فدلت الآية والحديث على أن سبب القتال هو الكفر؛ لأنه قال: (حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ) أي: كفر، فجعل الغاية عدم الكفر وهذا ظاهر.ا.هـ

وقال ابن دقيق العيد –كما في فتح الباري، كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد-: لأن الجهاد وسيلة إلى إعلان الدين ونشره وإخماد الكفر ودحضه ففضيلته بحسب فضيلة ذلك. ا.هـ

وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي فِي تفسيره: ثُمَّ ذكر تعالى المقصود من القتال فِي سبيله، وأنه ليس المقصود به سفك دماء الكفار وأخذ أموالهم، ولكن المقصود به أن يكون الدين لله تعالى، فيظهر دين الله تعالى على سائر الأديان، ويدفع كل ما يعارضه من الشرك وغيره، وهو المراد بالفتنة، فإذا حصل هذا المقصود فلا قتل ولا قتال. اهـ.

وفِي حديث أبي موسى: قال رسول الله:" من قاتل لتكون كلمة الله العليا فهو في سبيل الله " متفق عليه.

قال ابن تيمية -في الفتاوى-: فالعقوبة على ترك الواجبات وفعل الْمُحرمات هي مقصود الجهاد فِي سبيل الله. ا.هـ.

وقال ابن القيم –في زاد المعاد-:لأجله -أي التوحيد- جردت سيوف الجهاد.ا.هـ.

ولو كان الجهاد مقصودًا لذاته لَمَا سقط بأخذ الجزية كما قال تعالى: (قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ).

وفِي حديث بريدة في صحيح مسلم:" كان رسول الله إذا أَمَّر أميرًا على جيش أو سرية أوصاه فِي خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيرًا، ثُمَّ قال: اغزوا باسم الله فِي سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تَمثلوا ولا تقتلوا وليدًا، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال، أو خلال: فذكر الإسلام، فإن لَم يستجيبوا فالجزية، فإن لَم يعطوا فالقتال". -وانظر مزيد بيان لذلك كتاب مهمات في الجهاد قدم له الشيخ الفوزان موجود في موقع الاسلام العتيق-.

إذا علم ذلك سقط كل ما تعلق به الحركيون والحزبيون وعلى رأسهم الإخوان المسلمون وشيخهم القرضاوي وقناتهم الجزيرة القطرية، الذين هيجوا الناس ودفعوهم، لإسقاط الطاغية، أو الطغاة، إذ إن السؤال المنطقي لكل عاقل من الذي سيخلف هؤلاء الذين يريدون إسقاطهم ويموتون في سبيل ذلك؟

إنك حين تسمعهم يكذبون على الله ودينه وعباده، ويسموا هذه الفتن جهاداً في سبيل الله، والمقتول فيها شهيداً، حين تسمعهم يصيحون بذلك، يخيل لك أنهم قد أعدوا بدلاً عن الطاغية خليفة راشداً يقود الأمة على منهاج النبوة.

وهيهات هيهات، إن الذين خرجوا ليقتلوا برصاص الأمن خرجوا من أجل الدنيا، لا لتكون كلمة الله هي العليا، خرجوا وفيهم الفجرة من المغنين والمغنيات والممثلين والممثلات، بل والراقصين والراقصات، خرجوا وهم يصيحون، والعالم يسمعون: نريد الديمقراطية، نريد الحرية، ولم يتفوه أحد منهم بطلب الحكم بكتاب الله، بل كانوا يتبرأون من ذلك، ويصرحون أنهم لا يريدون إلا الديمقراطية، بل والله خرج معهم النصارى يحملون الصليب، وقد روى البخاري في صحيحه قال جاء رجل إلى النبى - ﷺ - فقال الرجل يقاتل حمية ويقاتل شجاعة ويقاتل رياء، فأي ذلك فى سبيل الله قال: من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا، فهو فى سبيل الله).

قال ابن تيمية -في منهاج السنة النبوية- بعد إيراده نصوصاً في الصبر على جور الأئمة وحاكياً حال هؤلاء الذين خرجوا لأجل الدنيا، قال -رحمه الله-:
فهذا أمره -ﷺ- بقتال الخوارج وهذا نهيه عن قتال الولاة الظلمة وهذا مما يستدل به على: أنه ليس كل ظالم باغ يجوز قتاله، ومن أسباب ذلك أن الظالم الذي يستأثر بالمال والولايات لا يقاتل في العادة إلا لأجل الدنيا يقاتله الناس حتى يعطيهم المال والولايات وحتى لا يظلمهم فلم يكن أصل قتالهم ليكون الدين كله لله ولتكون كلمة الله هي العليا... وبالجملة العادة المعروفة أن الخروج على ولاة الأمور يكون لطلب ما في أيديهم من المال والإمارة وهذا قتال على الدنيا.ا.هـ
وقد تفطن بعض المتأثرين بطريقة الغوغائيين إلى ذلك فأرادوا الإلتفاف على هذا الإلزام بنقض الأصل، فزعموا أن إسقاط الطاغية مراد لذاته -فالله حسيبهم- وزعموا أن وجود الطاغية مفسدة متحققه، ومجيء من هو خير منه مظنونة، إلى غير ذلك من الهذيان.
والعكس هو الصحيح: فإن القتل وسفك دماء المسلمين، وانتهاك أموالهم وأعراضهم مفسدة متحققة عند الخروج على الحاكم، وذهاب الحاكم الظالم مظنون، وذهابه مع مجيء من هو خير منه مظنون آخر.
وأين هم من إمام أهل السنة أحمد بن حنبل، لما أراد منه بعض الناس الخروج على الإمام في فتنة خلق القرآن، فخوفهم بالله ونهاهم استدلالاً بسنة رسول الله.
فلِمَ لمْ يقل لهم إن إسقاط الطاغية الذي كان يدعو للكفر مراد لذاته، وأن وجوده ضرر متحقق، ومجيء من هو خير منه مظنون؟! سبحانك هذا بهتان عظيم.
الوقفة الثامنة: أكدت هذه الحوادث والفتن ماذكره أبو المظفر السمعاني عن أهل الحديث والسنة السلفيين وهو:أن اتفاقهم في منهجهم مع تباعد أقطارهم، وتباين أعراقهم، أمارة على صحة مذهبهم وصواب طريقتهم، قال رحمه الله: (ومما يدل على أنَّ أهل الحديث هم على الحق أنَّك لو طالعت جميع كتبهم المصنفة من أولهم إلى آخرهم قديمهم وحديثهم مع اختلاف بلدانهم وزمانهم وتباعد ما بينهم في الديار وسكون كل واحد منهم قطراً من الأقطار، وجدتهم في بيان الاعتقاد على وتيرة واحدة، ونمط واحد يجرون فيه على طريقة لا يحيدون عنها ولا يميلون فيها، قولهم في ذلك واحد ونقلهم واحد، لا ترى بينهم اختلافاً ولا تفرقاً في شيء ما وإن قلَّ، بل لو جمعت جميع ما جرى على ألسنتهم ونقلوه عن سلفهم وجدته كأنَّه جاء من قلب واحد، وجرى على لسان واحد، وهل على الحق دليل أبين من هذا؟ قال الله تعالى: {أَفَلاَ يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلاَفاً كَثِيراً}، وقال تعالى: {وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعاً وَلاَ تَفَرَّقُوا}.
وأما إذا نظرت إلى أهل الأهواء والبدع رأيتهم متفرقين مختلفين أو شيعاً وأحزاباً لا تكاد تجد اثنين منهم على طريقة واحدة، في الاعتقاد، يبدِّع بعضهم بعضاً، بل يرتقون إلى التكفير يكفر الابن أباه، والرجل أخاه، والجار جاره، تراهم أبداً في تنازع وتباغض واختلاف، تنقضي أعمارهم ولم تتفق كلماتهم {تَحْسَبُهُمْ جَمِيعاً وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَعْقِلُونَ}.ا.هـ
وأعظم دليل على قوله رحمه الله: اتفاق علماء السنة على تحريم الدخول في هذه الفتنة، فإنهم جميعاً على تفرق بلدانهم كانوا ولا زالوا على قلب وقول رجل واحد في هذه الفتن، ومن هؤلاء:
١)- في البلاد السعودية سماحة شيخنا الإمام/ عبد العزيز بن باز - رحمه الله تعالى – حيث قال: (فالأسلوب الحسن من أعظم الوسائل لقبول الحق، والأسلوب السيئ العنيف من أخطر الوسائل في رد الحق وعدم قبوله، أو إثارة القلاقل والظلم والعدوان والمضاربات، ويلحق بهذا الباب ما يفعله بعض الناس من المظاهرات التي تسبب شرَّاً عظيماً على الدعاة، فالمسيرات في الشوارع والهتافات ليست هي الطريق للإصلاح والدعوة.
فالطريق الصحيح: بالزيارة، والمكاتبات بالتي هي أحسن فتنصح الرئيس، والأمير، وشيخ القبيلة بهذه الطريقة، لا بالعنف والمظاهرة، فالنبي - ﷺ - مكث في مكة ثلاث عشرة سنة لم يستعمل المظاهرات ولا المسيرات، ولم يهدد الناس بتخريب أموالهم، واغتيالهم، ولا شك أن هذا الأسلوب يضر بالدعوة والدعاة، ويمنع انتشارها ويحمل الرؤساء والكبار على معاداتها و مضادتها بكل ممكن، فهم يريدون الخير بهذا الأسلوب، لكن يحصل به ضده، فكون الداعي إلى الله يسلك مسلك الرسل وأتباعهم ولو طالت المدة أولى به من عمل يضر الدعوة ويضايقها، أو يقضي عليها، ولا حول ولا قوة إلا بالله) إ.هـ [مجلة البحوث الإسلامية – العدد: ٣٨صـ٢١٠].
- و سئل – رحمه الله -: هل المظاهرات الرجالية والنسائية ضد الحكام والولاة تعتبر وسيلة من وسائل الدعوة؟
وهل من يموت فيها يعتبر شهيدا في سبيل الله؟
فأجاب: (لا أرى المظاهرات النسائية و الرجالية من العلاج، ولكنها من أسباب الفتن، ومن أسباب الشرور، ومن أسباب ظلم بعض الناس، والتعدي على بعض الناس بغير حق. ولكن الأسباب الشرعية المكاتبة والنصيحة والدعوة إلى الخير، بالطرق السلمية، هكذا سلك أهل العلم، وهكذا أصحاب النبي ﷺ وأتباعهم بإحسان، بالمكاتبة والمشافهة مع

المخطئين ومع الأمير ومع السلطان، بالاتصال به و مناصحته والمكاتبة له، دون التشهير في المنابر وغيرها بأنه فعل كذا وصار منه كذا، والله المستعان)

٢)-ومنهم في البلاد الشامية الشيخ: محمد ناصر الدين الألباني -رحمه الله-: حيث قال في سلسلة الأحاديث الضعيفة؛تحت حديث قصة إسلام عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-، وخروجهم مع النبي ﷺ في صَفيّن؛ ضد المشركين، قال مبيّنًا درجة الحديث:

منكر. ثمَّ قال: ولعلَّ ذلك كان السبب، أو من أسباب استدلال بعض إخواننا الدعاة على شرعية (المظاهرات) المعروفة اليوم، وأنها كانت من أساليب النبي ﷺ في الدعوة! ولا تزال بعض الجماعات الإسلامية تتظاهر بها، غافلين عن كونها من عادات الكفار وأساليبهم.ا.هـ من سلسلة الأحاديث الضعيفة.

وسئل رحمه الله في شريط بعنوان فتاوى جدة رقم ١٢، ماحكم هذه المظاهرات؟ مثلا يجتمع كثير من الشباب أو الشابات ثم يخرجون إلى الشارع؟ فقال الألباني: والشابات أيضا؟ السائل: نعم. فقال الألباني: ما شاء الله!!

السائل: قد حدث هنا، يخرجون إلى الشوارع مستنكرين لبعض الأفعال التي يفعلها الطواغيت أو لبعض ما يأمر به هؤلاء الطواغيت أو ما يطالب به غيرهم من الأحزاب الأخرى السياسية المعارضة، ماحكم هذا العمل في شرع الله؟ ا

فأجاب بجواب طويل ومنه قوله رحمه الله: هذه التظاهرات التي كنا نراها بأعيننا في زمن فرنسا وهي محتلة لسوريا ونسمع عنها في بلاد أخرى وهذا ما سمعناه الآن في الجزائر، لكن الجزائر فاقت البلاد الأخرى في هذه الضلالة وفي هذا التشبه، لأننا ما كنا نرى أيضا الشابات يشتركن في التظاهرات، فهذا منتهى التشبه بالكفار والكافرات، لأننا نرى في الصور أحيانا وفي الأخبار التي تذاع في التلفاز والراديو ونحو ذلك خروج الألوف المؤلفة من الكفار سواء كانوا أوربيين أو صينيين أو نحو ذلك.....يقولوا في التعبير الشامي وسيعجبكم هذا التعبير، يخرجون رجالا ونساء(خليط)، يتزاحمون الكتف بالكتف وربما العجيزة بالقبل، ونحو ذلك، هذا هو تمام التشبه بالكفار، أن تخرج الفتيات مع الفتيان يتظاهرون، أنا أقول شيئا آخر بالإضافة إلى أن التظاهر ظاهرة فيها تقليد للكفار في أساليب استنكارهم لبعض القوانين التي تفرض عليهم من حكامهم أو إظهار منهم لرضا بعض تلك الأحكام أو القرارات،أضيف إلى ذلك شيئا آخر ألا وهو: هذه التظاهرات الأوربية ثم التقليدية من المسلمين، ليست وسيلة شرعية لإصلاح الحكم وبالتالي إصلاح المجتمع، ومن هنا يخطئ كل الجماعات وكل الأحزاب الاسلامية الذين لا يسلكون مسلك النبي ﷺ في تغيير المجتمع، لا يكون تغيير المجتمع في النظام الاسلامي بالهتافات وبالصيحات وبالتظاهرات، وإنما يكون ذلك على الصمت وعلى بث العلم بين المسلمين وتربيتهم على هذا الاسلام حتى تؤتي هذه التربية أكلها ولو بعد زمن بعيد، فالوسائل التربوية في الشريعة الاسلامية تختلف كل الاختلاف عن الوسائل التربوية في الدول الكافرة، لهذا أقول باختصار إن التظاهرات التي تقع في بعض البلاد الاسلامية أصلا هذا خروج عن طريق المسلمين وتشبه بالكافرين وقد قال رب العالمين: (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا).ا.هـ كلامه رحمه الله.

وجاء في شريط من «سلسلة الهدى والنّور» رقم (١/٤٧٠) قول السائل للشيخ الألباني:

هناك -يا شيخ- من يقول إنّه من يقتل الآن على السّاحة المصرية بين الحكومة والإخوة؛ بعض الإخوة يقول: إنّه شهيد! والحديث يقول: (إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار)؟.

أجاب الشيخ:

أولاً: الجواب عن هذا السؤال باختصار: أنّ من يقتل في هذه المجابهات التي تقع بين الدولة وبين بعض أفراد الشّعب المسلم، وأستدرك هنا على نفسي، فأقول: بين الدولة التي لا تحكم بما أنزل الله وبين بعض أفراد الشعب الذي يطالب الدولة بأن تحكم بما أنزل الله، فما يقع من قتلى بين الطّرفين، فليس فيهم من يصح أن يقال فيه: إنّه شهيد.

ثم فصّل في التفريق بين الشّهادة الحقيقية والشّهادة الحكمية، وقال بعدها: هؤلاء الذين أنت تسأل عنهم لا يَصْدُق فيهم لا الشهادة الحقيقية ؛ بل ولا الشّهادة الحكمية).ا.هـ من مدارك النظر بين التطبيقات الشرعية والانفعالات الحماسية.

٣)-ومن هؤلاء العلماء في البلاد السعودية شيخنا العلامة محمد بن عثيمين فقد سُئل – رحمه الله تعالى – : هل تعتبر المظاهرات وسيلة من وسائل الدعوة المشروعة؟

فأجاب: (الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد: فإن المظاهرات أمر حادث، لم يكن معروفاً في عهد النبي – ﷺ -، ولا في عهد الخلفاء الراشدين، ولا عهد الصحابة رضي الله عنهم.

ثم إن فيه من الفوضى والشغب ما يجعله أمراً ممنوعاً، حيث يحصل فيه تكسير الزجاج والأبواب وغيرها.. ويحصل فيه أيضاً اختلاط الرجال بالنساء، والشباب بالشيوخ، وما أشبه من المفاسد والمنكرات.

وأما مسألة الضغط على الحكومة: فهي إن كانت مسلمة فيكفيها واعظاً كتاب الله تعالى وسنة رسوله – صلى الله عليه وسلم -، وهذا خير ما يعرض على المسلم.

وإن كانت كافرة فإنها لا تبالي بهؤلاء " المتظاهرين " وسوف تجاملهم ظاهراً، وهي ما هي عليه من الشر في الباطن، لذلك نرى أن المظاهرات أمر منكر.
وأما قولهم إن هذه المظاهرات سلمية، فهي قد تكون سلمية في أول الأمر أو في أول مرة ثم تكون تخريبية، وأنصح الشباب أن يتبعوا سبيل من سلف فإن الله سبحانه وتعالى أثنى على المهاجرين والأنصار، وأثنى على الذين اتبعوهم بإحسان) [انظر: الجواب الأبهر لفؤاد سراج، ص٧٥].
وسئل رحمه الله: بالنسبة إذا كان حاكم يحكم بغير ما أنزل الله؛ ثم سمح لبعض الناس أن يعملوا مظاهرة تُسمى عصامية! مع ضوابط يضعها الحاكم نفسه، ويمضي هؤلاء الناس على هذا الفعل، وإذا أنكر عليهم هذا الفعل قالوا: نحن ما عارضنا الحاكم ونفعل برأي الحاكم، هل يجوز هذا شرعًا مع وجود مخالفة النص؟
الجواب: عليك باتباع السلف، إن كان هذا موجودًا عند السلف فهو خير، وإن لم يكن موجودًا فهو شر.
ولا شك أنَّ المظاهرات شر؛ لأنها تؤدي إلى الفوضى من المتظاهرين ومن الآخرين، وربما يحصل فيها اعتداء؛ إما على الأعراض، وإما على الأموال، وإما على الأبدان؛ لأن الناس في خضم هذه الفوضوية قد يكون الإنسان كالسكران لا يدري ما يقول ولا ما يفعل!
فالمظاهرات كلها شر سواء أذن فيها الحاكم أو لم يأذن.
وإذن بعض الحكام بها ما هي إلا دعاية، وإلا لو رجعت إلى ما في قلبه لكان يكرهها أشد كراهة؛ لكنْ يتظاهر بأنَّه كما يقول: (ديمقراطي!) وأنَّه قد فتح باب الحرية للناس! وهذا ليس من طريقة السلف.ا.هـ من لقاء الباب المفتوح.
٤)-ومنهم مجدد الدعوة السلفية في البلاد اليمنية الشيخ العلامة/ مُقبل الوادعي - قال - رحمه الله تعالى: ((وقد كنت بحمد الله أحذر من تلكم التظاهرات في خطب العيد وفي خطب الجمعة))[الإلحاد الخميني في أرض الحرمين].
٥)-ومنهم في المدينة النبوية الشيخ عبد المحسن العبَّاد -حفظه الله- سئل: هل يدخل في هذا الحديث، من يقوم بالمظاهرات لارتفاع الأسعار ونحو ذلك من أمور الدنيا، إذا وقع فيها ظلم؟
الجواب: مثل هذه الأعمال هي من السَّفه! وهذه أشياء غير معروفة؛ وإنما هي من الأمور التي استجدَّتْ، وتلقَّاها المسلمون من الكفَّار.ا.هـ من درس شرح سنن ابن ماجه (الشريط رقم: ٢٠٧).
٦)-ومنهم سماحة مفتي السعودية الشيخ عبدالعزيز آل الشيخ -حفظه الله- فقد شن في خطبة الجمعة ١ / ٣ / ١٤٣٢هـ، هجوما على مثيري المظاهرات والمسيرات في بعض البلدان العربية، واصفاً تلك المظاهرات بـ"المخططة والمدبرة" لتفكيك الدول العربية الإسلامية، وتحويلها من دول كبرى قوية إلى دول صغيرة "متخلفة".
وقال آل الشيخ في خطبة الجمعة، التي ألقاها في جامع الإمام تركي بن عبدالله بالرياض أمس، إن الغاية من تلك الإثارة بعيدة المدى لضرب الأمة في صميمها، وتشتيت شملها واقتصادها وتحويلها من دول كبيرة قوية إلى دول صغيرة "متخلفة" على حسب ما خطط لها أعداء الإسلام، داعياً إلى الوقوف موقف الاعتدال والتنبه من شاحني الأنفس المبتعدين عن الساحة. ووصف آل الشيخ مخططات مثيري المظاهرات بـ"الإجرامية الكاذبة" لضرب الأمة والقضاء على دينها وقيمها وأخلاقها.
ودعا آل الشيخ المسلمين إلى التبصر في الواقع والعلم بأن أعداء الإسلام لا يريدون لنا خيرا، وأن الفوضويات التي انتشرت في بعض البلدان العربية جاءت للتدمير من أعداء الإسلام، الذين يطيعون لهم ويظنون النصح من ورائهم قائلاً:
"يا شباب الإسلام كونوا حذرين من مكائد الأعداء وعدم الانسياق والانخداع خلف ما يروج لنا والذي يهدف منه الأعداء إلى إضعاف الشعوب والسيطرة عليها وإشغالها بالترهات عن مصالحها ومقاصدها وغاية أمرها".
وحذر آل الشيخ، مما يبث في وسائل الإعلام خصوصاً التي وصفها بـ"الإعلام الجائر" الذين يبثون الأحداث على غير حقيقتها، وشحن القلوب بلا حقائق لتسيير الأمة حسب ما خُطط لها بهدف "التدمير والتخريب".
وقال آل الشيخ: "يا شباب الإسلام كونوا على بصيرة من تلك النار التي أوقدت في العديد من البلدان التي لا يعرف ما غايتها ونقلها الإعلام الجائر المدعي بأنه إعلام واقعي بل مخالف للسير على الخط الصحيح، فما ينقله من مقابلات ومشاهدات الهدف منها شحن القلوب وضرب الأمة بعضها ببعض".
وتابع آل الشيخ إن تلك المشاحنات استغلت من قبل الأعداء لنشر السموم والشرور داخل الأمة العربية.
وبيّن آل الشيخ أن من أسباب الفتن والغواية والضلال إثارة الفتن بين الشعوب والحكام من خلال المظاهرات والمسيرات التي لا هدف لها ولا حقيقة لها، وإنما هي أمور لضرب الأمة العربية الإسلامية في صميمها وتفريق كلمتها وتشتيت شملها وتقسيم بلادها والسيطرة على خيراتها، واصفاً نتائجها بـ"السيئة، والعواقب الوخيمة" لما فيها من سفك الدماء وانتهاك الأعراض وسلب الأموال وعيش الناس في رعب وخوف وضلال. وأبان آل الشيخ أن من نعم الله بعد الإسلام نعمة الأمن والعافية فبالأمن يحافظ المسلم على دينه وتحقن الدماء وتصان الأعراض وتحفظ الأموال وتؤدى الحقوق، فلا لذة للحياة بمال دون أمن ولا عيش دون أمن.

وقال: "متى فقد الأمن ساءت الحياة، والأحوال وتبدلت النعم وحل الخوف محل الأمن والفقر محل الرغد بالعيش، وحلت الفوضى مكان انتظام الكلمة واجتماعها، والظلم والعدوان محل الرحمة" ا.هـ من جريدة الوطن السعودية بتاريخ يوم السبت ٢ / ٣ / ١٤٣٢هـ.

٧)-ومن هؤلاء العلماء في البلاد السعودية الشيخ صالح الفوزان ـ حفظه الله ـ فقد سئل هل من وسائل الدعوة القيام بالمظاهرات لحل مشاكل الأمة الإسلامية؟

الجواب: (ديننا ليس دين فوضى، ديننا دين انضباط، دين نظام ودين سكينة، المظاهرات ليست من أعمال المسلمين وما كان المسلمون يعرفونها، ودين الإسلام دين هدوء ودين رحمة لا فوضى فيه، ولا تشويش ولا إثارة فتن، هذا هو دين الإسلام والحقوق يتوصل إليها دون هذه الطريقة بالمطالبة الشرعية والطرق الشرعية، هذه المظاهرات تحدث فتنا، وتحدث سفك دماء وتحدث تخريب أموال فلا تجوز هذه الأمور).ا.هـ من الإجابات المهمة في المشاكل الملمة.

وبهذا يعلم أن أئمة السنة في هذا الزمان متفقون على تحريم هذه الطرق الغوغائية والمحدثة، ولا يلبسن عليك أيها المسلم دعاة الباطل ليقولوا إن هذه الفتاوى هي فتاوى علماء السلطة، فإن الشيخ الألباني والشيخ مقبل ليسوا في وظيفة رسمية، بل الشيخ فر بدينه من بلده ومع ذلك أفتى بما يدين الله به.

الوقفة التاسعة: سنة الله الكونية في الظالمين، كيف يملي الله لهم ثم يأخذهم أخذ عزيز مقتدر، فإن الحاكم إذا ظلم وجار ربما سلط الله عليه من رعيته من يذله ويهينه.

وليس معنى ذلك جواز الخروج على الظالم الباغي من الولاة، بل هذا من تسليط الله الظالمين بعضهم على بعض كما قال سبحانه: (وكذلك نولي بعض الظالمين بعضاً بما كانوا يكسبون)، وروى الشيخان عن أبى موسى ـ رضى الله عنه ـ قال قال رسول الله ـ ﷺ ـ « إن الله ليملى للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته ». قال ثم قرأ (وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهى ظالمة إن أخذه أليم شديد).

(والعدل من أعظم أسباب بقاء الدول والولايات قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى: ولهذا قيل: إن الله يقيم الدولة العادلة وإن كانت كافرة ؛ ولا يقيم الظالمة وإن كانت مسلمة. ويقال: الدنيا تدوم مع العدل والكفر ولا تدوم مع الظلم والإسلام). ا.هـ

وقال في مجموع الفتاوى: (فإن الناس لم يتنازعوا في أن عاقبة الظلم وخيمة وعاقبة العدل كريمة ولهذا يروى: " الله ينصر الدولة العادلة وإن كانت كافرة ولا ينصر الدولة الظالمة وإن كانت مؤمنة) ا.هـ

ومن سخط الله على الظالم أنه سبحانه يخذل الظالم وينصر المظلوم ولو بعد حين، فكم هلكت دول، وزالت أمم بسبب دعوة مظلوم سرت بليل قال مؤرخ الإسلام الذهبي ـ رحمه الله – في كتابه الكبائر: وقيل لما حبس خالد بن برمك وولده قال: يا أبتي بعد العز صرنا في القيد والحبس. فقال: يا بني دعوة المظلوم سرت بليل غفلنا عنها ولم يغفل الله عنها. وكان يزيد بن حكيم يقول: ما هبت أحدًا قط هيبتي رجلاً ظلمته وأنا أعلم أن لا ناصر له إلا الله، يقول لي: حسبي الله: الله بيني و بينك.

و حبس الرشيد أبا العتاهية الشاعر فكتب إليه من السجن هذين البيتين:

(أما والله إن الظلم شوم... و ما زال المسيء هو الظلوم)

(ستعلم يا ظلوم إذا التقينا... غدا عند المليك من الملوم) ا.هـ

وكل من ولي ولاية فهو مأمور أن يقيم في الرعية شرع الله والعدل كما قال تعالى: (وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا)، وبيَّن سبحانه أن أعظم أسباب صلاح الحال الديني والدنيوي تمسك الحاكم والمحكوم والراعي والرعية بدين الله قال تعالى: (وَأَلَّوِ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَاهُمْ مَاءً غَدَقًا)، وقال: (مِمَّا خَطِيئَاتِهِمْ أُغْرِقُوا) هذا في الدنيا، وفي الآخرة: (فَأُدْخِلُوا نَارًا فَلَمْ يَجِدُوا لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْصَارًا)، وقال: (فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا. وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا)

وليُعلَم أنه مع تشديد تحريم الشريعة للظلم وأنه من أسباب ذهاب الدول والولايات والحكومات إلا أنها في المقابل أمرتنا بالصبر الشديد على جور الحكام الظالمين، وهذا ليس حباً لهؤلاء الحكام الظالمين وإنما لمصلحتنا، وذلك أن الافتيات على الولاية ولو كانت ظالمة محرم لأنه يترتب عليه مفسدة أعظم بكثير عليهم وعلى بقية الرعية.

وإنما نحن مطالبون بالصبر على ظلمه الذي ينتهي بموته أو موت المظلوم على خير لأنه من الصابرين كما قال إمام أهل السنة أحمد بن حنبل: اصبروا حتى يستريح بر (بأن يموت الصابر المظلوم من الرعية) أو يُستراح من فاجر (وهو الحاكم الظالم).

قال ابن تيمية في منهاج السنة النبوية: ولهذا كان المشهور من مذهب أهل السنة أنهم لا يرون الخروج على الأئمة وقتالهم بالسيف وإن كان فيهم ظلم كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة المستفيضة عن النبي ﷺ لأن الفساد في القتال والفتنة أعظم من الفساد الحاصل بظلمهم بدون قتال ولا فتنة – ثم قال ـ ولعله لا يكاد يعرف طائفة خرجت على

ذي سلطان إلا وكان في خروجها من الفساد ما هو أعظم من الفساد الذي أزالته) ا.هـ من مقال بعنوان أحداث تونس منشور في موقع الاسلام العتيق.

الوقفة العاشرة والأخيرة: قال البربهاري -رحمه الله كما في طبقات الحنابلة -: (مَثَل أصحاب البدع مَثَل العقارب يدفنون رؤوسهم وأبدانهم في التراب ويُخرجون أذنابهم فإذا تمكّنوا لدَغوا، وكذلك أهل البدع هم مختفون بين الناس فإذا تمكنوا بلغوا ما يريدون).ا.هـ

فإن كثيراً من أهل البدع مختفون بين الناس، بل منهم من يتسمى بالسلفيه ويلبس لباسها ليروج بين بعض الولاة أو العامة، حتى إذا جاءت الفتن كشر عن أنيابه، وأظهر ما كان ينطوي عليه قلبه الفاسد من الزيغ والضلال، وهذه الفتنة فتنة المظاهرات التي عمت كثيراً من بلاد المسلمين أكبر شاهد لذلك، فإن كثيراً من هؤلاء المندسين بين الناس والمتسترين بالسلفية أو السنة لما هاجت هذه الفتن استشرفوا لها، وخاضوا فيها بالجهل والهوى المركب، وصاروا يشيدون بأهلها، وينادون بتطبيقها أو أمثالها في سائر بلاد المسلمين، وصار بعضهم يتخذها وسيلة للضغط على ولاة أمور المسلمين جميعاً والتهييج عليهم كما في مقال بعنوان: (أطعموا شعوبكم قبل أن تأكلكم).

وهذا مما يوجب على سائر المسلمين عموماً وولاة أمرهم خصوصاً أن يَحذروا من هؤلاء المتلونين والمتقلبين بين أمواج الهوى والضلال، وليُعلم أن طريقة الاحتواء لهؤلاء المتلونين التي ينادي بها بعض الناس، إنما يستفيد منها هؤلاء المبتدعة الضلال لترويج باطلهم، فإذا سنحت لهم الفرصة انقلبوا على من ظن أنه احتواهم، ورجعوا إلى أصولهم الفاسدة وأحزابهم المبتدعة.

قال الشوكاني رحمه الله في -فتح القدير- عند قول الله تعالى: (ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم قل إن هدى الله هو الهدى ولئن اتبعت أهواءهم بعد الذي جاءك من العلم ما لك من الله من ولي ولا نصير) قال: هذا وعيد شديد لرسول الله ﷺ إن اتبع أهواءهم وحاول رضاهم وأتعب نفسه في طلب ما يوافقهم، ويحتمل أن يكون تعريضاً لأمته، وتحذيراً لهم أن يوافقوا شيئاً من ذلك، أو يدخلوا في أهوية أهل الملل، ويطلبوا رضا أهل البدع.ا.هـ.

فأهل البدع لا يرضون من أهل السنة بأقل من اتباعهم لهم في بدعهم وأهوائهم، ولو أظهروا لهم المهادنة والموادعة، فاعتبروا يا أولي الأبصار.

وقد حاول أهل الباطل في داخل هذه البلاد وخارجها أن يدللوا على جواز المظاهرات بما يستطيعون، ولو كان من الضعيف أو الباطل في سنده، أوما ليس فيه دليل من جهة متنه، تجد ذلك مفصلاً في مقال بعنوان: (كشف شبهات مجوزي المظاهرات) منشور في موقع الإسلام العتيق.

وفيه قال: إليك ما وقفت عليه من شبهاتهم، وجوابها، وكشفها، ليثبت السلفي على الحق الذي كان عليه أئمة العصر الثلاثة، ويجتنب البدع المضلة وأهلها.

وقبل إيراد شبهاتهم، وكشفها -بحول الله وقوته -، إليك الأدلة على حرمة المظاهرات:

إن المظاهرات قسمان:

القسم الأول / المظاهرات التي يراد منها أمور شرعية دينية.

القسم الثاني/ المظاهرات التي يراد منها أمور دنيوية، وهذه نوعان:

النوع الأول: المظاهرات لإسقاط حاكم؛ لدافع دنيوي لا ديني.

النوع الثاني: المظاهرات لتحصيل ما سوى ذلك من أمور الدنيا.

أما القسم الأول/ المظاهرات التي يراد من ورائها تحقيق أمور شرعية دينية، فهذه بدعة في الدين؛ لأنها محدثة، والقاعدة الشرعية النبوية: أن كل بدعة ضلالة، كما أخرج ذلك مسلم في صحيحه عن جابر من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فإن قيل: إن هذه من الوسائل، والأصل في اتخاذ الوسائل الجواز ما دامت مباحة.

فيقال: هذا حق، لكن في غير الوسائل المؤدية إلى العبادات، فإن للوسائل أحوالاً ثلاثة:

الحالة الأولى: الوسائل الملغاة؛ وهي الوسائل التي جاء النهي عنها بدليل خاص، ولا إشكال في بدعية اتخاذ هذه الوسائل، كاتخاذ التمثيل وسيلة من وسائل الدعوة؛ لأنه محرم؛ لكونه متضمناً الكذب.

الحالة الثانية: الوسائل المعتبرة؛ وهي التي نص الشرع على جوازها بنص خاص، مثل: جعل الأذان وسيلة للإعلام بدخول وقت الصلاة، ولا إشكال في شرعية هذه الوسائل.

الحالة الثالثة: الوسائل التي لم يأت نص خاص بجوازها، ولا حرمتها، وهذه تردد بين المصالح المرسلة، والبدع المحدثة. والضابط في التفريق بين هذين النوعين دقيق، حرره تحريراً بديعاً شيخ الإسلام ابن تيمية، وكان يردده كثيراً العلامة الألباني – رحمه الله -، وخلاصة ذلك أمران:

الأول: أن ينظر فِي هذا الأمر الْمُراد إحداثه لكونه مصلحة، هل الْمُقتضي لفعله كان موجودًا فِي عهد الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة والْمَانع منتفيًا؟

أ- فإن كان كذلك ففعل هذه الْمَصلحة -الْمَزعومة- بدعة؛ إذ لو كانت خيرًا لسبق القوم إليه فإنَّهم بالله أعلم، وله أخشى، وكل خير فِي اتباعهم فعلاً وتركًا.
ب- أما لو كان الْمُقتضي -أي: السبب الْمحوج- غير موجود فِي عهدهم، أو كان موجودًا، لكن هناك مانع يَمنع من اتِّخاذ هذه المصلحة، فإنه لا يكون بدعة، بل يكون مصلحة مرسلة، وذلك مثل جَمع القرآن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن الْمُقتضي لفعله غير موجود؛ إذ هو بين أظهرهم لا يُخشى ذهابه ونسيانه، أما بعد موته فخشي ذلك لأجل هذا جَمع الصحابة الكرام القرآن.ومن الأمثلة أيضًا: الأذان فِي مكبرات الصوت، وتسجيل المحاضرات في الأشرطة السمعية، وصلاة القيام في رمضان جماعة، فكل هذه الأمور كان يوجد مانع في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من فعلها، أما الأمران الأولان: فعدم إمكانه لعدم وجودها في زمانه، أما الأمر الثالث: فإنه ترك الفعل خشية فرضه، وبعد موته لم يكن ليفرض شيء لَم يكن مفروضًا من قبل.
الثاني: إن كان المقتضي غير موجود فِي عهد النَّبِي ﷺ، فيُنظر فيه هل الداعي له عندنا بعض ذنوب العباد؟ فمثل هذا لا تُحَدث له ما قد يسميه صاحبه مصلحةً مرسلةً، بل يؤمرون بالرجوع إلَى دين الله والتمسك به؛ إذ هذا الْمَطلوب منهم فعله، والْمَطلوب من غيرهم دعوتُهم إليه، ويُمثل لِهذا بتقديْم الخطبة على الصلاة فِي العيدين؛ لأجل حبس الناس لسماع الذكر، فمثل هذا من البدع الْمُحدثة لا من الْمَصالِح الْمُرسلة، وإليك كلام الإمام الْمُحقق ابن تيمية فِي بيان هذا الضابط:قال ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٥٩٨): والضابط فِي هذا -والله أعلم-: أن يُقال: إن الناس لا يُحدثون شيئًا إلا لأنَّهم يرونه مصلحةً؛ إذ لو اعتقدوه مفسدةً لَمْ يُحدثوه، فإنه لا يدعو إليه عقلٌ ولا دينٌ، فما رآه الناس مصلحةً نظر فِي السبب الْمُحوج إليه، فإن كان السبب الْمُحوج أمرًا حدث بعد النَّبِي ﷺ من غير تفريط منا، فهنا قد يَجوز إحداث ما تدعو الْحَاجة إليه، وكذلك إن كان الْمُقتضي لفعله قائمًا على عهد رسول الله ﷺ، لكن تركه النَّبِي صلى الله عليه وسلم لِمعارضٍ زال بِموته.
وأما ما لَمْ يَحدث سببٌ يُحوج إليه، أو كان السبب الْمُحوج إليه بعض ذنوب العباد، فهنا لا يَجوز الإحداث؛ فكل أمرٍ يكون الْمُقتضي لفعله على عهد رسول الله ﷺ موجودًا لو كان مصلحةً، ولم يُفعل يُعلم أنه ليس بِمصلحةٍ، وأما ما حدث الْمُقتضي له بعد موته من غير معصية الخلق، فقد يكون مصلحة – ثم قال: فأما ما كان الْمُقتضي لفعله موجودًا لو كان مصلحةً، وهو مع هذا لَمْ يشرعه، فوضعه تغييرٌ لدين الله، وإنَّما دخل فيه من نسب إلَى تغيير الدِّين من الْمُلوك والعلماء والعباد، أو من زلَّ منهم باجتهاد، كما روي عن النَّبِي ﷺ وغير واحدٍ من الصحابة:" إن أخوف ما أخاف عليكم: زلَّة عالِم، وجدال منافقٍ بالقرآن، وأئمةٌ مضلُّون ".
فمثال هذا القسم: الأذان في العيدين، فإن هذا لَمَّا أحدثه بعض الأمراء، أنكره الْمُسلمون؛ لأنه بدعةٌ، فلو لَمْ يكن كونه بدعةً دليلاً على كراهيته، وإلا لقيل: هذا ذكرٌ لله ودعاءٌ للخلق إلَى عبادة الله، فيدخل في العمومات، كقوله: (اذكروا الله ذكرًا كثيرًا) وقوله تعالى: (ومن أحسن قولاً ممن دعآ إلَى الله وعمل صالِحًا)...الخ ا.هـ.
وبعد هذا التحقيق البديع من شيخ الإسلام ابن تيمية، فإن فعال الصحابة والسلف دالة على دخول البدع في الوسائل، كما تدخل في الغايات، ومن نازع في ذلك نازع سلف الأمة وهم خصمه، ومن الأمثلة الدالة على ذلك:
ما روى البخاري في قصة جمع المصحف وأن عمر بن الخطاب أشار على أبِي بكر بالْجَمع، فقال له أبو بكر: كيف تفعل شيئًا لَمْ يفعله رسول الله ﷺ، وبِمثل هذا أجاب زيد بن ثابت أبا بكر الصديق لَمَّا عرض عليه جَمع الْمُصحف.
ففي هذا دلالة واضحة على أن البدع تدخل فِي الوسائل كما تدخل فِي العبادة ذاتِها ؛ وذلك أن جَمع الْمُصحف من الوسائل، ومع ذلك احتجوا بعدم فعل رسول الله ﷺ.
فإن قيل: لِماذا إذن جَمعوا الْمُصحف مع أن رسول الله ﷺ لَمْ يفعله؟
فيقال: لأن مقتضى -أي: سبب- الْجَمع وجد فِي زمان أبِي بكر t، ولَمْ يكن موجودًا فِي زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ إذ هو حي بين أظهرهم فبوجوده لا يُخشى ذهاب القرآن.
ومن الأدلة أيضًا: ما ثبت عند الدارمي وابن وضاح أن ابن مسعود أنكر على الذين كانوا يعدون تكبيرهم وتسبيحهم وتَهليلهم بالْحَصى، واحتج عليهم بأن رسول الله ﷺ وأصحابه لَمْ يفعلوا، مع أن عدَّ التسبيح راجع للوسائل.
وبعد أن تبين أن المظاهرات التي تفعل لأمور شرعية دينية بدعةٌ محدثةٌ،لم يفعلها رسول الله ﷺ ولا صحابته مع إمكان فعلها، فلا يصح لأحد بعد هذا أن يعترض بأن الأصل فيها الإباحة، فلا تمنع إلا بدليل؛ لأنها عبادة، والأصل في العبادات الحرمة. وهذا مثل من لم يقنع بالمنع من الاحتفال بمولد النبي ﷺ؛ بحجة أنه لا دليل يدل على المنع.
فيقال: إن الدليل على منعها كونها عبادة، ولا دليل على شرعيتها، فتكون بدعة؛ لأن الأصل في العبادات الحضر، والمنع.وانظر بحثاً مفيداً لأخينا الشيخ حمد العتيق بعنوان: المظاهرات بين الاتباع والابتداع، منشور في موقع الإسلام العتيق.
أما القسم الثاني/ المظاهرات التي يراد منها تحقيق أمور دنيوية، وهذه نوعان -كما تقدم-؛ أما النوع الأول: وهي المظاهرات لإسقاط حاكم لدافع دنيوي لا ديني، فهذه محرمة بدلالة كل نص على وجوب السمع والطاعة للحاكم، ولو

كان فاسقاً غير عدل، فمع تكاثر الأدلة في حرمة هذا الفعل -وهذا كاف-، فكذلك السلف أجمعوا على حرمة هذا الفعل، وتضليل من خالف فيه، ودونكم ما شئتم من كتب الاعتقاد السلفي، ومن حاول المنازعة في هذا فقوله مردود، وهو ضال قد خالف ما عليه دلائل السنة وآثار السلف، وبمثله ضلل السلف أقواماً.

وتزداد حرمة هذا النوع إذا فعل لأجل الدين أيضاً، فإنه بالإضافة إلى كونه محرماً يكون بدعة، ثم كل ما سيأتي من الأدلة في النوع الثاني يصلح دليلاً على حرمة هذا القسم، وللشيخ عبد السلام بن برجس آل عبد الكريم – رحمه الله – كتاب نفيس فيما يتعلق بهذا النوع، قد أثنى عليه شيخنا العلامة ابن عثيمين في شرحه على السياسية الشرعية لابن تيمية، واسم الكتاب: معاملة الحكام في ضوء الكتاب والسنة، منشور في موقع الإسلام العتيق.

وقد رددت في درس مسجل على مقالين للدكتور عبد العزيز آل عبداللطيف، كتبها للتشغيب على هذا الأصل -كما هي عادته وديدنه – بعنوان: البيان والإذاعة لإضعاف عبد العزيز آل عبد اللطيف لأصل السمع والطاعة، منشور في موقع الإسلام العتيق.

أما النوع الثاني: المظاهرات لتحصيل ما سوى ذلك من أمور الدنيا، فهي محرمة لأوجه كثيرة، منها:

الوجه الأول/ أن المظاهرات، ولو كانت سلمية، خلاف ما أمر به رسول الله ﷺ من الصبر على جور الحكام الذين اغتصبوا الحقوق، كما أخرج الشيخان عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال:" ستكون أثرة (حكام يؤثرون أنفسهم عليكم في أخذ حطام الدنيا)، وأمور تنكرونها (حكام عندهم معاصي شرعية) ". قالوا يا رسول الله فما تأمرنا؟ قال:" تؤدون الحق الذي عليكم، وتسألون الله الذي لكم " وفي الصحيحين عن أسيد بن حضير قال: قال رسول الله ﷺ:" ستلقون بعدي أثرة، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض " فنحن مأمورون بالصبر، لا بالمظاهرات للضغط على الحكام، وقد أمر أئمة السنة بالصبر وقالوا: حتى يستريح بر، أو يستراح من فاجر.

الوجه الثاني/ أن فيها فتح باب شر بتحكيم الشعوب، فكلما أراد الشعب أموراً تظاهروا للمطالبة به، فإذا أراد أهل الشهوات أمراً من أمور الشهوات المحرمة تظاهروا للمطالبة به، فاستجيب لهم، وإذا أراد العلمانيون والليبراليون أمراً تظاهروا للمطالبة به، فاستجيب لهم، وهكذا... ومن المعلوم أن أهل الاستقامة والديانة أقل من غيرهم بكثير في المجتمعات الإسلامية قال تعالى: (فَمِنْهُمْ مُهْتَدٍ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُون).

الوجه الثالث: أن أكثر المظاهرات إن لم يكن كلها متضمنة على اختلاط الرجال بالنساء، الاختلاط المحرم، وما خالف ذلك فهو قليل لا حكم له، والواقع المشاهد خير برهان.

الوجه الرابع: أن جور الحكام بسبب ذنوب المحكومين، والذنوب لا ترفع إلا بالتوبة والاستكانة إلى الله لا بالمظاهرات، قال شيخ الإسلام في منهاج السنة النبوية (٤ / ٣١٥): وكان الحسن البصري يقول: إن الحجاج عذاب الله، فلا تدفعوا عذاب الله بأيديكم، ولكن عليكم بالاستكانة والتضرع، فإن الله تعالى يقول: (وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ). وكان طلق بن حبيب يقول: اتقوا الفتنة بالتقوى... ا.هـ

هذه الأوجه الأربع في المظاهرات التي يقال إنها سلمية، أما غير السلمية فهي زيادة على ما تقدم تحتوي على قتل للنفوس وإهلاك للأموال، وانتهاك للأعراض، وغير ذلك. وانظر مقالاً لأخينا الشيخ عمر العمر بعنوان: عشرة أوجه لبطلان المظاهرات.

وبعد هذا كله إليك شبه المجيزين للمظاهرات، وكشفها، وأؤكد أن واقع حالهم اعتقدوا، ثم سعوا ليستدلوا، فتكلفوا وحرفوا نصوص الشريعة.

الشبهة الأولى/ ادعى مجوزو المظاهرات أن فعل المتظاهرين قد دلت عليه السنة، فقد أخرج أبو نعيم في الحلية(١/ ٤٠): أن النبي ﷺ خرج بعد إسلام عمر - رضي الله عنه - على رأس صفين من أصحابه، وعلى الأول منهما عمر - رضي الله عنه -، وعلى الثاني حمزة - رضي الله عنه - رغبة في إظهار قوة المسلمين، فعلمت قريش أن لهم منعة ا.هـ

وهذا لا دلالة عليه من وجهين؛ دراية، ورواية:

الوجه الأول رواية: فإن إسناده ضعيف؛ لأن فيه إسحاق بن أبي فروة، قال الإمام أحمد: لا تحل عندي الرواية عنه. وقال: ما هو بأهل أن يحمل عنه، ولا يروى عنه. وقال الإمام ابن معين عنه: كذاب. (تهذيب التهذيب)

الوجه الثاني دراية: أنه لا ولاية في مكة، وكان أعداؤهم حربيين، فلما تقووا استعملوا القوة في مقدار ما يستطيعون. فأين هذا من تجمع أناس على حكامهم؛ لإظهار سخطهم على فعل ما!؟

الشبهة الثانية/ ادعى مجوزو المظاهرات أنه قد دل على جواز المظاهرات: أنها وسيلة قد جربت، فوجد نفعها بأن حصل المطلوب، وكشف هذه الشبهة من وجهين:

الوجه الأول: أنها أيضاً جربت في مواطن كثيرة وكثيرة جداً، فلم تنفع، فهي وسيلة مظنونة، وليس حدث تظاهر المسلمين في فرنسا ضد قرار منع الحجاب عنا ببعيد، فلم ينفع، والأمثلة كثيرة، وما كان كذلك، فلا يجوَّز به المحرم، وقد تقدم ذكر الأدلة على منعها وحرمتها.

الوجه الثاني: أنه لو قدر حصول النتيجة من هذه الوسيلة، فإنه لا يدل على حلها ولا صحتها بحال، فإن الغاية لا تبرر الوسيلة، وقد ذكرت دليل ذلك في مقال: أحداث تونس الحالية بين الإفراط والتفريط، منشور في موقع الإسلام العتيق.
الشبهة الثالثة: استدل مجوزو المظاهرات بأنه جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فشكا إليه جارًا له، فقال النبي صلى الله عليه وسلم – ثلاث مرات – " اصبر " ثم قال له في الرابعة أو الثالثة: "اطرح متاعك في الطريق " ففعل. قال: فجعل الناس يمرون به ويقولون: ما لك؟ فيقول: آذاه جاره فجعلوا يقولون: لعنه الله، فجاءه جاره فقال: رد متاعك، لا والله لا أوذيك أبداً. وفي رواية فجاء – الذي آذى جاره - إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! ما لقيت من الناس؟ فقال: "وما لقيت منهم؟ " قال: يلعنونني، فقال: " لقد لعنك الله قبل الناس " قال: إني لا أعود، فجاء الذي شكاه إلى النبي ﷺ، فقال:" ارفع متاعك فقد كُفْيت" وفي رواية قال: فاجتمع الناس عليه.
واستدلالهم بهذا الحديث مما يدل على أنهم اعتقدوا، ثم تكلفوا الاستدلال، ولو بما لا دلالة فيه، كهذا الحديث.
وجه الدلالة هو أنهم اجتمعوا على إنكار هذا الفعل.
وكشف هذه الشبهة من أوجه:
الوجه الأول:: إن رواية " فاجتمع الناس عليه " مخرجة في الأدب المفرد؛ وهي رواية ضعيفة لأنها من طريق محمد بن عجلان عن أبيه.
الوجه الثاني: أن اجتماعهم هذا جاء وفاقاً لا قصداً للضغط والإنكار، بخلاف المظاهرات التي نحن بصددها.
الوجه الثالث: أنه لو سلم بأن الرواية صحيحة، وأن الاجتماع كان مقصوداً، فأين هذا من تجمع أناس للضغط على الحاكم، كما هو فعل المتظاهرين.
الوجه الرابع: أنه لو سلم بأن الرواية صحيحة، وأن الاجتماع كان مقصوداً، فغاية ما في الاستدلال أنه من باب القياس، ومن المتقرر عند العلماء قاطبة: أن القياس إذا صادم نصاً صار قياساً فاسداً، فلا يحتج به. وتقدمت الأدلة على حرمة المظاهرات.
الوجه الخامس: إن هذا من رسول الله ﷺ؛ ليعلم خطورة فعل هذا الجار، فيتعظون، فهو ذو سلطان يستطيع الإنكار باليد.
الشبهة الرابعة/ استدلوا بأن الشريعة دعت لصلاة العيد بالمصليات، وحثت الرجال والنساء حتى ذوات الخدور والحيض على شهود العيد، فدل هذا على مشروعية المظاهرات؛ لأن فيه إظهار قوة المسلمين، والمظاهرات كذلك.
وكشف هذه الشبهة من أوجه:
الوجه الأول: لم تشرع صلاة العيد في المصليات؛ لإظهار قوة المسلمين، وإنما لإظهار هذه الشعيرة لحكم، منها: إظهار تآلف المسلمين، والاجتماع في مكان واحد؛ لإظهار الفرح والسرور بهذا العيد. ويؤكد ذلك أنه فعل في عهد رسول الله ﷺ وكانوا في قوة، وهكذا في عهد عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان، وكان وقتها وقت قوة، لاسيما في المدينة النبوية، فليسوا في حاجة لإظهار قوة المسلمين.
الوجه الثاني: إن غاية ما في هذا – إن سلم به – أنه قياس، والقياس إذا صادم الأدلة الشرعية صار قياساً فاسداً.
الوجه الثالث: أين هذا من التجمهر لإظهار السخط على نظام أو قرار؟عجباً من هذا الاستدلال أفلا تعقلون.
وبهذه الأوجه يرد على استدلالهم بصلاة الجمعة والجماعة في المساجد وهكذا...
الشبهة الخامسة/ استدلوا بأن الشريعة دعت إلى إنكار المنكر، وهذه المظاهرات من إنكار المنكر، وكشف هذه الشبهة من أوجه:
الوجه الأول: أنه لا يسلم جواز إنكار المنكر بهذه الطريقة -لما تقدم ذكره من الأدلة على حرمتها-، فلا يصلح الباطل بالباطل، وطرق الإصلاح المشروعة كثيرة لمن ابتغاها.
الوجه الثاني: أن تحقق المصلحة من هذه الطرق مظنونة، وهي لم تنفع في حالات كثيرة، فما كان كذلك لا يجوّز به المحرم، لا سيمت وقد ترتب على كثير من المظاهرات منكر أكبر.
الوجه الثالث: إن الشريعة شرعت طرقاً لإنكار المنكر، فمن سلكها فحصل المراد، فالحمد لله، وإذا لم يحصل المراد برأت الذمة، وأدى الذي عليه.
الشبهة السادسة/ استدلوا بأن العز بن عبد السلام وغيره قد فعلوا أمثال هذه المظاهرات.
وكشف هذه الشبهة من أوجه:
الوجه الأول: أنه لو سلم فعل هؤلاء العلماء لها، فإن أقوال وفعال العلماء يحتج لها ويعتضد بها، لا يحتج بها، فليست حجة بالإجماع، والأدلة دلت على عدم مشروعية هذه المظاهرات كما تقدم.
الوجه الثاني: أن كثيراً مما يحكونه عن أهل العلم في هذا الصدد ليس من المظاهرات في شيء، وإنما توسعوا تحججاً بالقياس الفاسد، فقاسوا على المظاهرات.

الوجه الثالث: أن كثيراً من البدع قد وقع فيها من يسمون علماء، فالعز بن عبد السلام مثلاً يرى أنه بإمكان الأولياء أن يطلعوا على اللوح المحفوظ (قواعد الأحكام (١٤٠/١))، وهو من الطاعنين في اعتقاد السلف في صفات الله، وقد بين ضلال اعتقاده شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى.
الشبهة السابعة/ استدل بعض المتكلفين أن العلماء منعوا من المظاهرات سداً للذريعة؛ لما يترتب عليها من المفاسد، فإذا قدرت مظاهرات بدون هذه المفاسد، فإنها تجوز.
وكشف هذه الشبهة أن يقال: إنه ليس كل ما منعه العلماء سداً للذريعة معناه أنه مؤد للذريعة، وإنما قد يؤدي إليها غالباً أو كثيراً، فمنعوه وإن كان قد لا يؤدي إلى الذريعة أحياناً، وهذه هو معنى سد الذرائع الذي دلل عليه ابن تيمية في كتابه (بيان الدليل على بطلان التحليل) بأكثر من ثلاثين دليلاً، وزادها ابن القيم في كتاب (أعلام الموقعين) إلى تسعة وتسعين دليلاً، ومن الأدلة على حجية دليل سد الذرائع: تحريم الشريعة خلوة الرجل الأجنبي بالمرأة الأجنبية؛ حتى لا يقعوا فيما حرم الله مع أنه قد تقع خلوة بدون فعل لمحرم، ومع ذلك فإنه يمنع ويحرم، ومثل هذا كل ما منع سداً للذريعة، فإن الشريعة لا تفرق بين المتماثلات.
الشبهة الثامنة: وقفت على كلام سيء عن المظاهرات لحاتم العوني، ومما زاد سوءه: أنه نسب المظاهرات إلى الصحابة والسلف، وجعلها وسيلة سلفية فعلها الصحابة. وهذا المقال السيئ بعنوان (حكم المظاهرات السلمية الثلاثاء ٥ ربيع أول ١٤٣٢)، واستدل على أن المظاهرات وسيلة سلفية سلكها الصحابة: بأن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وطلحه بن عبيد الله، والزبير بن العوام رضي الله عنهما اجتمعوا في وقعة الجمل، فقال العوني: إن اجتماعهم في وقعة الجمل هو صورة من صور المظاهرات؛ لأنهم أرادوا بذلك الضغط، والاحتجاج على علي رضي الله عنه.
واستدلال حاتم العوني بمثل هذا يؤكد ما سبق ذكره من أن مجوزي المظاهرات اعتقدوا أولاً، ثم تكلفوا في الاستدلال لها لمّا هووها، وإن الاستدلال بوقعة الجمل لا يصح من وجوه:
الوجه الأول: أنه ليس اجتماعهم للضغط على علي -رضي الله عنه- في فعل أمر، وإنما اجتماعهم كان للأخذ بدم عثمان، فالزبير بن العوام وطلحه بن عبيد الله خرجوا للأخذ بدم عثمان، وعائشة رضي الله عنها خرجت للصلح، كما صح ذلك عنها فيما ذكره ابن كثير في البداية والنهاية (٢٣٦/٦)، فهم إذاً تجمعوا في وقعة الجمل لغير ما يسمى بالمظاهرات من الضغط على الحاكم لتنفيذ أمر، وذلك أنهم أرادوا أن يباشروا هذا الفعل وهو الأخذ بدم عثمان.
الوجه الثاني: أن هذا الذي صدر من عائشة والزبير وطلحه خطأ ندموا عليه كما قرر ذلك شيخ الإسلام قال ابن تيمية في منهاج السنة النبوية (٦ / ١٢٩) بنقله عنهم: وكذلك عائشة رضي الله عنها ندمت على مسيرها إلى البصرة وكانت إذا ذكرته تبكي حتى تبل خمارها، وكذلك طلحة ندم على ما ظن من تفريطه في نصر عثمان وعلي غير ذلك، والزبير ندم على مسيره يوم الجمل ا.هـ وقال (٤ / ١٧٠): فإن عائشة لم تقاتل ولم تخرج لقتال، وإنما خرجت لقصد الإصلاح بين المسلمين، وظنت أن في خروجها مصلحة للمسلمين، ثم تبين لها فيما بعد أن ترك الخروج كان أولى، فكانت إذا ذكرت خروجها تبكي حتى تبل خمارها، وهكذا عامة السابقين ندموا على ما دخلوا فيه من القتال، فندم طلحة والزبير وعلي رضي الله عنهم أجمعين، ولم يكن يوم الجمل لهؤلاء قصد في الاقتتال ولكن وقع الاقتتال بغير اختيارهم ا.هـ
ومن المعلوم أن أفراد الصحابة غير معصومين يخطئون ويصيبون وهم إن أخطأوا فلهم أجر وتحفظ مكانتهم وإذا أصابوا فلهم أجران لعموم ما صح عن أبي هريرة في مسلم وعمرو بن العاص في الصحيحين مرفوعاً:" إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران. وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر " فهم أخطأوا في هذا الفعل، ولا يصح الاستدلال بما أخطأوا فيه، وندموا عليه، ومن فعل ذلك فهو صاحب هوى.
الوجه الثالث: أن جمعاً من الصحابة خالفوهم في أصل ذهابهم للأخذ بدم عثمان، وفي مقدم هؤلاء سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمر رضي الله عنهم، بل وأكثر الصحابة خالفوا في ذلك، فلم يدخل في هذه الفتنة إلا قليل منهم، قال ابن كثير في البداية والنهاية (٧ / ٢٦١): قال الشعبي: ما نهض معه في هذا الأمر غير ستة نفر من البدريين، ليس لهم سابع. وقال غيره: أربعة. وذكر ابن جرير وغيره قال: كان ممن استجاب له من كبار الصحابة أبو الهيثم بن التيهان، وأبو قتادة الأنصاري، وزياد بن حنظلة، وخزيمة بن ثابت.ا.هـ إذا تبين هذا فلا يصح الاستدلال بوقعة الجمل؛ لما تقدم ذكره، وفي هذا تأكيد ما قرره العلماء من أن طريقة المظاهرات طريقة بدعية لم يكن عليها النبي r ولا صحابته، كما سيأتي نقله، وليس هذا التكلف في الاستدلال والكذب في النسبة إلى السلف بأول فعال حاتم العوني، بل هو مكثر من ذلك، كما ادعى جهلاً أو بغياً أن السلف لا يفضلون فساق أهل السنة على المبتدعة ولو كانوا علماء، وكما تكلم في دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب. ولعل الله بكرمه ومنّه أن يهيئ فرصة تفرد فيه مغالطات هذا المنحرف.
وانظر رداً مفيداً للأخ عبدالرحمن الفيصل على حاتم العوني بعنوان: النقض المرضي على من ساوى معاملة ورواية السني بالبدعي (رد على حاتم العوني)، منشور في موقع الإسلام العتيق....
وفي الختام أذكر بأمرين:

الأمر الأول/ هدفي من هذا المقال تثبيت أهل السنة على نظرتهم الشرعية للمظاهرات، ورد أهل التجرد إلى القول بحرمتها وبدعيتها على التفصيل السابق، فإن فضل الله واسع وعطاءه جزيل، وهو الهادي من شاء برحمته وفضله إلى الصراط المستقيم.
وبعد معرفة حكم المظاهرات فلا تجوز ولو أذن بها النظام لأنها محرمة، و لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. هذا ما كان يقرره شيخنا العلامة ابن عثيمين بل ولو كان الحاكم كافراً، والدولة كافرة، لم تجز؛ لأنها وسيلة محرمة.
الأمر الثاني/ عجبي من بعضهم يتدين بأمر، فإذا وقعت الوقائع، وهاجت العواطف، تخلى عما كان متديناً به، وعصفت به رياح العواطف مع العامة الدهماء، أو الحركيين الحماسيين، ومن ذلك أن بعضهم جوز المظاهرات في تونس؛ تحججاً بأن واقع تونس يختلف، وآخر جوز المظاهرات في مصر؛ تحججاً بأن واقع مصر يختلف، وهكذا...ومن تلاعب بعض الحركيين السعوديين أنه جوز المظاهرات، لكن استثنى ذلك في الدولة السعودية، وهذه فتوى سياسية لا شرعية، فما أسرع انقلاب هؤلاء عند زعزعة الأمن، كما فعل بعض المصريين في مصر!!
وما أكثر الحركيين أصحاب الفتاوى السياسية فأحدهم لما زار تونس في حكم ابن علي أثنى عليه ولما سقط حكمه انقلب عليه كما بينته في مقال (أحداث تونس الحالية بين الإفراط والتفريط) فلا يصح أن يُؤمَنوا.
أسأل الله الرحمن الرحيم أن يلطف بحال المسلمين، ويجمع كلمتهم على الهدى، وما عليه السلف الماضون، ويرد كيد أعدائهم -من الداخل والخارج - في نحورهم.ا.هـ.
وبهذا يتم المقصود من هذا الكتاب، والحمد لله أولاً وآخراً، على ما فتح ويسر، وأسأله سبحانه أن يوفق المسلمين أجمعين لما يحب ويرضى، وأن يأخذ بنواصيهم إلى البر والتقوى، وأن يصلح ولاتهم، ويوفقهم للحكم بكتابه وسنة نبيه، وأن يرد كيد الكافرين والمبتدعة في نحورهم، وأن يصرف عن الإسلام وأهله الفتن ما ظهر منها وما بطن إنه على كل شيء قدير.

كتبه حامداً وشاكراً لربه
مدير المكتب التعاوني للدعوة وتوعية الجاليات
بحي العزيزية بمدينة الرياض
حمد بن عبدالعزيز العتيق
١٦ – ٣ – ١٤٣٢هـ